



سبيل

التجاه والاعتكاك

من هو الة المرتدين واهل الاشراك

تأليف

الشيخ فهمط بن علية بن عتيق

١٢٢٧ - ١٣٠١ هـ

رحمه الله

عنى بتصحيحه ومراجعةه

اسمه الحسين بن سهرط بن عتيق

ابن علية بن عتيق

قرآن


لذكر الاذلة والادلة والبراهين
السيرة والروايات
والروايات والروايات والروايات والروايات
والروايات والروايات والروايات والروايات

وقف لله تعالى

الطبعة السابعة

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م





سبيل

النجاة والفكاك

من موالة المونذين وأهل الاشراك

تأليف

الشيخ / محمد بن علي بن عتيق

١٢٢٧ - ١٣٠١ هـ

رحمة الله

عني بتصحيحه ومراجعته

إسماعيل بن سعد بن عتيق

طبع على نفقة بعض المحسنين

تحت إشراف

رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء

الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية

الرياض - المملكة العربية السعودية

وقف لله تعالى

الطبعة السابعة

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة للناشر
رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء
الرياض - المملكة العربية السعودية
وقف لله تعالى
الطبعة السابعة: ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

(رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ١٤٢٣ هـ)

نهرة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء التحرير

ابن عثيق ، حمد بن علي
مبيل التجاة والفكاك من مواد المرتدين وأهل الإشراك . - الرياض .

١٣٦ ج ١٧٩ م ١٧

ردمك: ٩٩٦٠١١-٢٢٤-٥

١- الولاية والجزاء في الإسلام ٢- المقدمة الإسلامية ٣- الإسلام والحقيقة

أ- العنوان

٢٣/١٧٢٦

دبوى ٢٤٠

رقم الإيداع: ٢٣/١٧٢٦
ردمك: ٩٩٦٠١١-٢٢٤-٥

تمت مراجعة وتصحيح هذه النسخة على النسخة التي
قام بتحقيقها فضيلة الشيخ د/ الوليد بن عبد الرحمن الفريان
ط/ ٤٠٩ - مطبع دار طيبة - الرياض

سُبْرِيلُ النَّجَاةِ وَالْفَكَارِ

صَنْ مَوَالَةُ الْمُؤْتَدِينَ وَأَهْلِ الْإِشَارَاتِ

عني بتصحيحه ومراجعةه
إسماعيل بن سعيد بن عتيق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ إِنَّ اللَّهَ الْفَضَّلَةُ
لَمْ يَكُلْهُ وَلَمْ يُولَدْ ^{وَ} وَلَمْ يَكُنْ لَهُ
كُفُواً أَحَدٌ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة المؤلف^(١)

هو العالم العلامة، المجاهد، القاضي، الشيخ محمد ابن علي بن محمد بن عتيق بن راشد بن حميضة، المعروف بابن عتيق، وأسرته من أشهر الأسر الضاربة في أطناط نجد.

ولد رحمه الله تعالى في بلد الزلفي - عام ١٢٢٧ هـ - ونشأ بها وتعلم القرآن، وتشبت بطلب العلم وهو في سن الصغر.

وتلقى العلم عن أئمة الدعوة الأعلام في الدرعية والرياض، واتصل سنته بالعلامة المحدث: (الشيخ عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب).

(١) تمت الإشارة لترجمة المؤلف رحمه الله من مقدمة كتاب [إبطال التقليد] يقلم الشيخ إسماعيل بن سعد بن عتيق [الناشر].

وقد حمل أمانة العلم والتعليم، فنقلها إلى عدد كبير من أهالي نجد، وبالاخص في الأقاليم التي ولحي بها القضاء: الخرج وحوطة بني تميم والأفلاج.

وأخذ عنه العلم كثير من علماء نجد، ومن أشهرهم: الشيخ العلامة عبدالله ابن الشيخ عبداللطيف، والشيخ العلامة سليمان بن سحمان، وأبناؤه العلماء الأجلاء: الشيخ سعد، والشيخ عبدالعزيز، والشيخ عبدالله، والشيخ عبداللطيف، والشيخ إسحاق، وغيرهم.

عرف رحمة الله بقوه المصادمه لأهل الباطل، وحنكته في مجابهه الخصوم فقد ألف [سبيل النجاة والفكاك] لإلهاب الحماس ضد الدولة العثمانية، حينما كانت حرباً على نجد فلم تفلح، وذلك بعد وفاة الإمام فيصل بن تركي رحمة الله.

وكان رحمة الله مشهوراً بالكرم والورع، والإقبال على العبادة، آمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، لا تأخذه في

الله لومة لائم، وقد وقع في نجد في زمانه فتن عظيمة،
فكان من أعظم الناس صبراً وجهاداً بسيفه ولسانه، ولم
يألو جهداً في التحرير من على المجاهد الشرعي في تلك
الفتن. وكان بينه وبين الشیعی العالی عبد اللطیف ابن الشیعی
عبد الرحمن المکاتب المشهورۃ المذکورۃ، غالباً في
[مجموعۃ الرسائل النجدیة].

أسس بیت عز وشرف لأسرته، صرحاً للعلم،
وزخرفه العمل الصالح، حتى لقد أشتهر على السن العامة
والخاصة من أهالي نجد قول الشاعر الكبير الشیعی محمد
ابن عثیمین يرثی شیخه العالیة الشیعی سعد بن حمد بن
عنیق نجله الأکبر:

بنی لكم حمد بالمعنى علا
لکنه العلم يسمو عن يسود به
لم يتها لكم مال ولا خطر
على الجهول ولو من جده مضر
سعى في إخماد الفتنة بين ابني الإمام فيصل بن ترکي
الأميرین: عبدالله وسعود في حال احتلالهما على الحكم

وتشاجر هما عليه.

رد على كثير من ناوا الدعوة السلفية، وذلك ضمن رسائله المدونة.

وولاه الإمام فيصل رحمة الله تعالى قضاء بلد الدلم، القرية المعروفة في الخرج، ثم نقله منها إلى الحلوة، القرية المشهورة في حوطةبني تميم، ومنها إلى الأفلاج، وبها استقر حتى توفي سنة ١٣٠١هـ، إحدى وثلاثمائة بعد ألف من الهجرة، ودفن ببلد العمار، وقبره معروف إلى الآن بها.

وله مؤلفات نافعة، منها: [إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد] و[سهل النجاة والفكاك من مسوالة المرتدين وأهل الإشراك] و[الفرق بين مذهب السلف وأبن سبعين] و[الدفاع عن أهل السنة والاتباع] و[التحذير من السفر إلى بلاد المشركين ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر] و[المراسلات] و[المسائل]

والفتوى].

وله رسالة في نحو الكراسين في الرد على ابن دعيع في رسالته التي ضمنها ترثية الكفار وأئمة الردة ومسبة المسلمين، وأنهم يكفرون من أقام ببلد المشركين وإن كان مظهراً للدين، وله غيرها من الرسائل الشيء الكثير.

وكان رحمة الله يقول الشعر، سريع البديهة، كتب إليه ابنه سعد في سفره لطلب العلم من الهند هذين البيتين:

لاكتساب العلم سافرنا ونرجو أنه فتح وإقبال وبر
قلت بآقلي فارخ منها قال تاريخي له (يمن اغفر)
فلما وقع نظر والده عليهما أنسا يقول:

بإلهي لا تخرب سعيه أوله التوفيق حقاً والظفر
وأجعل العلم اللدني حظه أوله فهم المترزل والاثر
اعطه رزقاً حلاً وأسعاً كافياً حاجاته في ذا السفر
اكفه جميع محذراته حادثات البر أيضاً والبحر
أنجب عشرة من الولد كلهم علماء، ولبي القضاة منهم
في عهد الإمام عبد العزيز رحمة الله الشيخ سعد في

الرياض عاصمة المملكة، ونشأ الدولة السعودية الحديثة، والشيخ عبد العزيز في وادي الدواسر، والأفلاج ومصارب بادية الجنوب مما يلي نجران، والشيخ عبد اللطيف في رنية، وكانت آنذاك معقل تجمع كبير لإخوان المجاهدين من قبائل سبع والأشراف، والشيخ عبد الله في الغطغط، تمركز قبيلة عتبية ودار هجرة لمن تدين، ودخل ضمن الإخوان المجاهدين. أما بقية أئجاته فهم: إسماعيل وإسحاق ومحمد وعلي وعبد الرحمن وعبد الله الثاني، فكانوا نجوم هدى، وبدور دجى، تفرغوا للتعليم والحبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وظلت وراثة العلم سارية في أحفاده وأبنائهم إلى يومنا هذا.

توفي رحمه الله سنة (١٣٠١هـ) في الأفلاج عن عمر يناهز السبعين سنة.

وقد رثاه العالم العلامة صاحب المؤلفات الكثيرة

المقدمة الشيخ سليمان بن سليمان رحمه الله تعالى
فقال :

على البحر يحرر العلم بدر المنابر
وأية عن لاتسج بما فيها
فلا نعث يوما ولا قلب قال في
فروا لهفنا من فادح جل خطبه
ورزق فطبع بل مربع ولائع
يعز علينا أن نرى اليوم مثله
وللتشهيد المغفلات وردتها
فكان من حبر نصعد للعلا
ولله من حبر امام ولائع
ويقف لآثار النبي وصحابته
ويحي علامات من العلم قد غفت
امام نزيرا بالعبادة فاستمى
لقد كان إماما في السماحة والندي

وشمس الهدى فليك أهل البصائر
عليه كنج المغصرات المواتير
خلبي من الأشجان ليس بغافر
وئلم من الإسلام إحدى الفواقر
بشمس هدى أضحي نزيل المغابر
لحل عوبي المشكلات البوادر
إذا ما تبدلت من كفور مقامر
نحل على هام النجوم الزواهر
يعوم بتيار من العلم زاخر^(١)
يجذب من منهاجم كل داشر
ويحضر من بيته كل دامر
بها وارتقي مجلدا سبي المظاهر
فليس له في عصره من مناظر

(١) اللائع : المعاذق بكل شيء ، يعوم : يسبح ، التيار : موج البحر إذا هاج .

(١) وفي العلم ذو حظ أطيب ورافر
 أربُّ رَسِيبِ الْجَاهِشِ لِيْسَ بِطَائِرٍ
 وَصَارَ إِلَى رَبِّ كَرِيمٍ وَفَاقِرٍ
 لِدُنْ طَرَقِ النَّاعِي بِفَخْرِ الْمُحَاذِرِ
 بِضَحْضُعٍ مِّنْ رَكْنِ الْهَدِيِّ كُلَّ هَامِرٍ
 وَأَظْلَمُ فِي نَجْدِ سَطْبَعِ الدَّسَاكِرِ
 عَلَى عَلَمِ الْأَعْلَامِ بِدِرِّ الْمُتَابِرِ
 حَمْدُ الْمَاعِيِّ مُشْعِلُ الْمَائِرِ
 وَرَحْمَةُ وَاللهِ أَقْدَرُ قَادِرٍ
 مَعَ الصَّالِحِينَ الطَّيِّبِينَ الْأَطَاهِرِ
 (٢)

وَفِي الْحَلْمِ قَدْ أَضَحَى لِمَعْرِكَ آيَةً
 تَقْيِيْ تَقْيِيْ الْمَعْيِيْ مَهَيَّبَ
 فَاضْحَى رَهْبَانًا فِي الْمَقَابِرِ أَوْيَا
 لَقَدْ صَابَنَا حَادِبٌ مِّنَ الْحَزَنِ مَفْجِعٌ
 وَأَرَقَ جَنْ جَنْ الْعَيْنِ خَطْبُ خَصْبَ
 فِي جَالَتْ لَنَا الْأَشْجَانُ مِنْ كُلِّ جَانِبِ
 فِيَا أَيْهَا الْإِخْرَانُ لَا تَاسُوا الْبَكَاءَ
 فَمَا حَمَدَ فِي الْعَلْمِ إِلَّا مَتَوْجَعٌ
 تَعْمَلُهُ الْعَوْلَى الْكَرِيمُ بِفَضْلِهِ
 وَأَسْكَهُ بِحَبْوَحَةِ الْفَوزِ وَالرَّضِيِّ

(١) أَطَيْبُ: مُتَسْكِنٌ.

(٢) الْأَرَبُّ: الْمَاهِرُ، الرَّسِيبُ: أَنْعَانُ الرِّجَالِ الْحَلِيمِ الثَّابِتِ.

(٣) انظر التفصيلة كاملة في [ديوان عقود الجوادر المنفذة الحسان]

شعر علامة الزمان الشهير سليمان بن سحمان - منتشرات

٣٩٤ - ٣٩٦ موسعة الدعوة الإسلامية الصحفية بالرياض، ج ١، ص

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب فيما بلا
اعوجاج، وجعله عصمة لمن تمسك به واعتمد عليه في
الاحتياج، وأوجب فيه مقاطعة أهل الشرك بايضاح
الشرعية والمنهج، والصلة والسلام على محمد الذي مزق
الله ظلام الشرك بما معه من السراج، وعلى الله وأصحابه
الذين جاهدوا أهل الكفر وبأيدهم من غير امتزاج.

أما بعد: فإني قد تكلمت وشددت في النهي عن موالة
المشركين، ودعوت من حولي من المسلمين إلى عداوة
الكافرين.

ثم كتبت في ذلك بعض الآيات الدالة عليه، مع
كلمات قليلة من كلام بعض المحققين من أهل العلم
والدين، وما كنت أظن أن من قرأ القرآن، وأمن أنه كلام
الله وأن الله تبعينا بالعمل به والقيام - إلّا إذا سمع ذلك

أذعن له وانقاد، ويادر إلى السمع والطاعة لحكمه؛ لقول الله تعالى: ﴿أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَلَا قَاتِلُوا مِنْ دُونِهِ أَوْ لَهُ أَقْلَلَ مَا تَدْعُونَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِنَهْرِهِمْ لَا يَحْدُوْا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا فَضَيْتَ وَإِلَمُوا سَلِيمًا﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنْ قِبَلِ هُدًى فَعَنِ اتِّبَاعِ هُدَىٰ إِلَيْهِ فَلَا يَضُلُّ وَلَا يَشْقَىٰ وَمَنْ أَغْرَىٰ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَمَخْشَرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَغْمَىٰ﴾^(٣)، قال رب لوحشرتني أعمى وقد كنت بصيرًا قال كذلك أنت أينما فتشيها وكذاك اليوم ننسى

فحصل من بعض الجاهلين والمعاذنين إنكار ذلك، وجحد لما أوجبه الله الإصرار به والقيام، فصار المتنسبون

(١) سورة الأعراف، الآية ٣.

(٢) سورة النساء، الآية ٦٥.

(٣) سورة طه، الآيات ١٢٣ - ١٢٦.

إلى العلم المدعون أنهم من طلبته في ذلك على أقسام:
 طائفة منهم: استحسنـتـ المعارضـةـ الجاـهـلةـ الضـالـةـ
 ورضيـتـهاـ،ـ وإنـ لمـ تـصـرـحـ بـذـلـكـ فإـنـهـ ظـاهـرـ عـلـىـ وجـوهـهاـ.
 وطائفة: كـرهـتـ المـعـارـضـةـ،ـ واستـجـهـلتـ صـاحـبـهاـ،ـ
 ولـكـنـهـاـ لـمـ تـقـعـلـ مـاـ أـوـجـبـ اللهـ عـلـيـهـاـ مـنـ ردـ ذـلـكـ،ـ وـالـإـنـكـارـ
 عـلـىـ سـالـكـهـ.ـ وـلـوـلـاـ مـاـ وـقـعـ لـهـؤـلـاءـ لـمـ كـانـ المـعـارـضـ
 مـسـاوـيـاـ لـمـ يـجـاـوبـهـ،ـ فـلـأـجـلـ ذـلـكـ كـتـبـ شـيـخـناـ الشـيـخـ
 عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ حـسـنـ رـسـالـةـ مـفـيـلـةـ فـيـ الرـدـ عـلـىـ هـذـاـ
 المـعـارـضـ،ـ نـقـضـ فـيـهـ أـقـوـالـهـ نـقـضـاـ بـدـيـعاـ،ـ وـهـيـ كـافـيـةـ فـيـ
 الرـدـ عـلـيـهـ،ـ فـصـارـ شـيـخـناـ هـوـ إـمـامـ الطـائـفـةـ الرـادـةـ لـأـقـوـالـ أـهـلـ
 الـبـاطـلـ،ـ الـمـنـكـرـةـ لـهـاـ،ـ وـالـلـهـ نـاصـرـ دـيـنـهـ،ـ وـمـظـهـرـهـ عـلـىـ الدـيـنـ
 كـلـهـ وـلـوـ كـرـهـ الـكـافـرـونـ.

ثـمـ إـنـيـ كـاتـبـ إـنـ شـاءـ اللهـ كـلـمـاتـ،ـ فـيـهـاـ بـيـانـ لـأـشـيـاءـ وـقـعـ
 الـغـلـظـ فـيـهـ مـنـ يـتـسـبـبـ إـلـىـ الـإـسـلـامـ،ـ بـلـ مـنـ كـثـيرـ مـنـ
 يـتـسـبـبـ إـلـىـ الـعـلـمـ؛ـ لـقـولـ اللهـ تـعـالـىـ:ـ «إـنـ الـذـينـ يـكـتـمـونـ مـاـ

أَرْزَقَنَا مِنَ الْبَيْتَنَاتِ وَأَهْدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَنَا لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ^(١)
أُولَئِكَ يَكْفِيْهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ^(٢) ، وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنَوْا
لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُوهُ فَسَدُورُهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا يَوْمَ ثُنُودِهِمْ
قَلِيلًا فَيَسَّرَ مَا يَشَرُّونَ^(٣) .

منها: وجوب معاداة الكفار والمشركين ومقاطعتهم.
ومنها: شيء مما يصير به الرجل مرتدًا. ومنها: ما يعذر
الرجل به على موافقة المشركين، وإظهار الطاعة لهم،
ومنها: مسألة إظهار الدين. ومنها: مسألة الاستضعفاف.
ومنها: وجوب الهجرة، وأنها باقية.

وسُمِّيَتْ هَذَا الْكِتَابُ [سُبْلُ النِّجَاهِ وَالْفَكَاكِ] مِنْ مُوَالَةِ
المرتدين وأهل الإشراك.

وأَسْأَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَهُ مِبْنًا عَلَى الْإِحْلَاصِ ، وَأَنْ
يَنْفَعَ بِهِ مَنْ قَرَأَهُ أَوْ سَمِعَهُ؛ طَلْبًا لِلنِّجَاهِ وَالْخَلَاصِ .

(١) سورة البقرة، الآية ١٥٩.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٨٧.

فصل

اعلم أن الله سبحانه وتعالى بعث محمداً بِرَحْمَةٍ بالهدى ودين الحق: فِينَّ لِتَنَعَّمُ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ، فما من خير إلا دلّهم عليه، وعِرْفُهم الطرق الموصلة إليه، وما من شر إلا حذرهم منه، وسد عليهم أبوابه المفضية إليه.

ومن أعظم ذلك: أنه أخبرهم: (أن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ)، وأخبرهم بظهور الفتنة التي (قطع الليل المظلم)، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويسمى كافراً، ويسمى كافراً ويصبح مؤمناً، يبيع دينه بعرض من الدنيا)، فكان وقوع هذا الما وقع هو وأمثاله من الأدلة على أنه رسول الله، ومما أخبر به: أن أمته تقاتل الترك الكفار، ووصفهم بأنهم صغار العيون، ذلف الأنوف، فكان وجوههم المجان المطرقة، ومعنى ذلف الأنوف: أنها قصار مُبَطِّحة، والمجان: جمع المجنون، وهو الترس، أراد: أن وجوههم مستديرة ناتئة وجذاتها، هذا معنى كلام

البغوي في [شرح السنة]^(١).

فكان من حكمة الله وعدله أن سلطهم على المسلمين في المائة الثالثة عشرة، فخرجو على أهل الديار التجديفة؛ لما ظهرت فيهم الملة الحنفية، ودعوا إلى الطريقة المحمدية، ولكن حصل من بعضهم ذنب، بها سلطت هذه الدولة الكفرية، فجري ما هو ثابت في الأقدار الأزلية، وإن كانت لا تجيز الأحكام الشرعية، والله تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

وامتحن أهل الإسلام بأمره شبه ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في حادثة ظهور التمار في زمانه، وهم باديء الترك، فناسب أن نذكر بعض كلامه.

قال رحمة الله تعالى: فإن هذه الفتنة التي ابتلي بها المسلمون مع هذا العدو المفسد، الخارج عن شريعة الإسلام، قد جرى فيها شبيه بما جرى للMuslimين مع

(١) [شرح السنة] للبغوي تحقيق رهبر الشاورش وشعب الأنبار وعلاء ط. المكتب الإسلامي (١٥/٣٦، ٣٧).

عدوهم على عهد رسول الله ﷺ في المغازى التي أُنْزِلَ اللَّهُ فِيهَا كِتَابَهُ، وَابْتَلَى بِهَا نَبِيَّهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، هَمَّا هُوَ أَسْوَةً حَسَنَةً لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ، وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِنْ نَصَوْصَ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ، الَّذِينَ هُمْ دَعْوَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَتَّنَاهُ لَا يَنْعُومُ الْخَلْقُ بِالْعُمُومِ الْفَقْطِيِّ وَالْمَعْنُوِّيِّ، أَوْ بِالْعُمُومِ الْمَعْنُوِّيِّ، وَعَهْدُ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ تَنَالُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا نَالَتْ أَوْلَاهَا.

وَإِنَّمَا قَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا قَصَصُ مِنْ قِبْلَنَا مِنَ الْأُمَّمِ؛ لِتَكُونَ عِبْرَةً لَنَا، فَتُنَشِّئُهُ حَالَنَا بِحَالِهِمْ، وَنَقِيسُ أَوْاخِرَ الْأُمَّمِ بِأَوَاتِلَهَا، فَيَكُونُ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ شَبَهٌ بِمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْمُتَقْدِمِينَ، وَيَكُونُ لِلْكَافِرِ وَالْمُنَافِقِ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ شَبَهٌ بِمَا كَانَ لِلْكَافِرِ وَالْمُنَافِقِ مِنَ الْمُتَقْدِمِينَ.

كَمَا قَالَ تَعَالَى لِمَا قَصَّ قَصَّةُ يُوسُفَ مَفْضَلَةً، وَأَجْمَلَ ذِكْرَ قَصَصِ الْأَئِيَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لَا يَؤْلِي إِلَى الْأَبْيَاضِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى»^(١)، أَيْ: هَذِهِ

(١) سورة يوسف، الآية ١١١.

القصص المذكورة في الكتاب ليست بمترلة ما يفترى من القصص المكذوبة، كنحو ما يذكر في الحروب من السير المكذوبة. وقال تعالى لما ذكر قصة فرعون: ﴿فَأَخْذُهُ اللَّهُ نَكَلَ الْآخِرَةَ وَالْأُولَى إِنَّ فِي ذَلِكَ لِعْنَةً لَمَنْ يَتَحَقَّقَ فِيهِ﴾^(١). وقال في سيرة نبينا محمد ﷺ مع أعدائه يبدرون غيرها: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ هَمَّةٌ فِي قِتَالِيْنِ أَتَقْتَلُنَّ فِيْكُمْ سَبِيلًا اللَّهُ وَآخْرَى كَافِرَةٍ يَرَوْنُهُمْ فَشَيْئًا رَأَى أَعْيُنُهُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَرَى مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِعْنَةً لِأُولَى الْأَبْصَرِ﴾^(٢)، وقال تعالى في معاصرته لبني النضير: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْجَعَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِبَرِ مِنْ دِرَرِهِمْ . . . إِلَى قَوْلِهِ: فَاقْتِلُوْا إِنَّمَا الْأَبْصَرِ﴾^(٣).

فأمرنا أن نعتبر بأحوال المتقدمين علينا من هذه الأمة، ومن قبلها من الأمم.

(١) سورة النازعات، الآيات ٢٥، ٢٦.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٣.

(٣) سورة الحشر، الآية ٢.

وذكر في غير موضع: أن سنته في ذلك سنة مطردة وعادته مستمرة، فقال تعالى: ﴿ لَئِنْ لَرَيَتُهُ الْمُنَفِّقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَالْمَرْجُفُونَ فِي الْعَدِيْنَةِ لَنَغْرِيَنَّكَ بِهِمْ شَرًّا لَا يُبَاهِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ۚ مَلَعُونُكَ أَيْنَمَا شَفَقُوكَ أَخْذُوا وَفَتَلُوا تَفْتَلًا ۚ ۝ سَنَةُ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلٍ وَلَنْ تَجِدَ لِسَنَةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا ۝ (١) ، وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ فَتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا الْأَذْيَرُ ثُمَّ لَا يَحْدُورُكَ وَلَنَا وَلَا نَصِيرًا ۚ ۝ سَنَةُ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلٍ وَلَنْ تَجِدَ لِسَنَةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا ۝ (٢) ۝

وأخبر سبحانه: أن دأب الكافرين من المستاخرين كدأب الكافرين من المستقلعين، فينبغي للعقلاء أن يعتبروا بسنة الله وأيامه في عباده، ودأب الأمم وعاداتهم، لا سيما في مثل هذه الحادثة العظيمة التي طبق الحافظين

(١) سورة الأحزاب، الآيات ٦٠ - ٦٢

(٢) سورة الفتح، الآيات ٢٢، ٢٣

خبرها، واستطار في جميع ديار الإسلام شرها، وأاطلع فيها النفاق ناصية رأسه، وَكَثُرَ فيها الكفر عن أنيابه وأضراسه، وكاد فيها عمود الكتاب أن يتحطم ويختتم، وحبل الإيمان أن يتقطع ويصلطم، وعقر دار المؤمنين أن يحل بها البوار، وأن يزول هذا الدين باستيلاء الفجرة التistar، وظن المتفاقون والذين في قلوبهم مرض: أن ما وعدهم الله ورسوله إلا غروراً، وأن لن يقلب حزب الله ورسوله إلى أهليهم أبداً، وزُئِن ذلك في قلوبهم، وظنوا ظن السوء، وكانت أقواماً بوراً.

ونزلت فتنة تركت الحليم فيها حيراً، وأنزلت الرجل الصاحي منزلة السكران، وتركت الرجل الليب؛ لكثره الوساوس ليس بالنائم ولا اليقظان، وتناكرت فيها قلوب المعارف والاخوان، حتى يقى للرجل بنفسه شغل عن أن يغيب اللھفان، ومبين الله فيها أهل البصائر والإيقان، من الدين في قلوبهم مرض أو نفاق أو ضعف إيمان، ورفع

بها أقواماً إلى الدرجات العالية، كما خفض بها أقواماً إلى المنازل الهاوية، وكفر بها عن آخرين أعمالهم الخاطئة، وحدث من أنواع البلوى ما جعلها قيامة مختصرة من القيامة الكبرى.

فإن الناس تفرقوا فيها ما بين شقى وسعيد، كما يتفرقون كذلك في اليوم الموعود، وفر الرجل فيها من أخيه، وأمه وأبيه، إذ كان لكل امرىء منهم شأن يغتيبه، وكان من الناس من أقصى همته النجاة بنفسه، لا يلوى على ماله ولا ولده ولا عرسه، كما أن منهم من فيه قوة على تخلص الأهل والمال، وآخر فيه زيادة معونة لمن هو منه ببال، وآخر منزلته منزلة الشفيع المطاع، وهم درجات عند الله في المنفعة والدفاع، ولم تنفع المنفعة الخالصة من الشكوى إلا الإيمان والعمل الصالح، والبر والتقوى، وبلغت فيها السرائر، وظهرت الخبايا التي تكثُّها الضمائر، وتبيّن أن البهرج من الأقوال والأعمال

يَخُونُ صَاحِبَهُ أَحْرُجُ مَا كَانَ إِلَيْهِ فِي الْمَالِ، وَذُمُّ سَادَتِهِ
وَكُبُرَاءَهُ مِنْ أَطْاعَهُمْ فَأَضْلَوْهُ السَّيْلاً، كَمَا حَمَدَ رَبِّهِ مِنْ
صَدَقَ فِي إِيمَانِهِ، فَاتَّخَذَ مَعَ الرَّسُولِ سَيْلاً.

وَبَانَ صَدَقَ مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَئْمَارُ النَّبُوَيَّةُ مِنَ الْإِخْبَارِ بِمَا
يَكُونُ، وَوَاطَّا تَهَا قُلُوبَ الَّذِينَ هُمْ فِي هَذِهِ الْأَقْمَةِ مُحَدِّثُونَ—
أَيْ : مُلْهِمُونَ - كَمَا تَوَاطَّا عَلَيْهِ الْمُبَشِّرَاتُ التِّي أُرِيَتْ
الْمُؤْمِنُونَ، وَتَبَيَّنَ فِيهَا الطَّائِفَةُ الْمُنْصُورَةُ الظَّاهِرَةُ عَلَى
الَّذِينَ ، الَّذِينَ لَا يَضْرُّهُمْ مِنْ خَالِفَتِهِمْ وَلَا مِنْ خَذَلَهُمْ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ، حِيثُ تَحْزِبُ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَحْزَابٍ : حَزْبٌ
مُجْتَهَدٌ فِي نَصْرِ الدِّينِ، وَآخَرُ خَادِلٌ لَهُ، وَآخَرُ خَارِجٌ عَنْ
شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ.

وَانْقَسَمَ النَّاسُ بَيْنَ مَأْجُورٍ وَمَعْذُورٍ، وَآخَرُ قَدْ
غَرَّهُ بِاللهِ الْغَرُورُ، وَكَانَ هَذَا الْمَتْهَانُ تَمْيِيزًا مِنْ اللهِ
وَتَقْسِيمًا لِيَحْرِيَ اللَّهُ الصَّالِحِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ
الْمُنْفَقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللهَ كَانَ عَفُورًا

رجيمًا (١) (٢)

قلت : وما ذكره من الامتحان والافتتان ، قد رأينا ما هو نظيره أو أعظم منه في هذه الأزمان ، وكذلك انقسم الناس إلى ثلاثة أقسام :

أحدها : ناصر الدين الإسلام ، وساع في ذلك بكل جهده ، وهم القليلون عدداً ، الأعظمون عند الله أجراً .

القسم الثاني : خاذل لأهل الإسلام ، تارك لمعونتهم .

القسم الثالث : خارج عن شريعة الإسلام بمضاهرة حزب المشركين ومناصحتهم . وقد روى الطبراني ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، قال : «من أعاذ صاحب باطل ليلاً حضن بيأطله حقاً ، فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله» .

(١) سورة الأحزاب ، الآية ٢٤ .

(٢) [مجمع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية] جمع وترتيب الشيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم (٤٢٥ / ٢٨ - ٤٢٩) .

فصل

وهذا أوان الشروع في المقصود:

فأما معاداة الكفار والمشركين، فاعلم أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب ذلك وأكده إيجابه، وحرّم مواليتهم وشلّد فيها، حتى أنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم، بعد وجوب التوحيد وتحريم ضلّه.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْأَرْضِ
قَاتَلُوا إِنَّمَا يَحْنُّ مُضْلِلُونَ﴾^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: (فأهل النفاق: مفسدون في الأرض بمعصيتهم فيها ربّهم، وركوبهم فيها ما نهاهم عن رکوبه، وتضليلهم فراتضه، وشكّهم في دين الله الذي لا يقبل من أحد عملاً إلا بالتصديق به،

(١) سورة البقرة، الآية ١١.

والإيقان بحقيقةه، وكذبهم المؤمنين بدعواهم غير ما هم عليه مقيمون من الشك والريب، وبما يظهر لهم أهل التكذيب بالله وكتبه ورسله على أولياء الله، إذا وجدوا إلى ذلك سبيلاً.^(١)

قال ابن كثير: (وهذا الذي قاله حسن، فإن من الفساد في الأرض اتخاذ المؤمنين أولياء، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعِظَمِهِمْ أَوْلَاءُهُمْ بَعْضٌ إِلَّا تَقْعُلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَيْرٌ﴾^(٢)، فقطع الله المواصلة بين المؤمنين والكافرين، كما قال: ﴿يَنْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِدُوا الْكَافِرِينَ أَوْلَاءَهُمْ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أُولَئِنَّ أَنْ يَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾^(٣)، ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ

(١) [تفسير الطبرى] [تحقيق] محمود محمد شاكر (٢٨٩/١).

(٢) سورة الأنفال، الآية ٧٣.

(٣) سورة النساء، الآية ١٤٤.

قَالُوا إِنَّا نَحْنُ مُضْلِّوْنَ (١)، أي: نريد أن نداري الفريقيين من المؤمنين والكافرين، ونصلط مع هؤلاء وهؤلاء، . . . يقول الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنَ لَا يَشْعُرُونَ (٢)﴾ يقول: ألا إن هذا الذي يعتمدونه ويزعمون أنه إصلاح هو عين الفساد، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه فساداً (٣). اهـ.

وهذا الذي ذكره، قد والله سمعناه ورأينا أهله، فإنه إذا قيل لهم: ما الحامل لكم على مجالسة أهل الشر والفساد؟ قالوا: نريد أن نصلح أحوالنا، ونستخرج دنيانا منهم، ويكون لنا يد عندهم.

وبعضهم: إذا ظن بالله ظن السوء من إدالة أهل

(١) سورة البقرة، الآية ١١.

(٢) [تفسير القرآن العظيم] للحافظ أبي القداء اسماعيل بن كثير - تحقيق: سامي بن محمد السلايمة - ط/ دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض (١٨١/١).

الباطل، ورأى من له اتصال بهم وتوصل إليهم - اتخذه صديقاً، ورضي به جليساً، قائلاً بلسان حاله: ﴿مَخْتَنَ أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةً﴾^(١)، ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُتَفَقِّينَ يَأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(٣)
 الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْتَنَاهُمْ عِنْدَهُمْ الْعِزَّةُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾^(٤) إلى قوله: ﴿يَأَتِيهِمْ الَّذِينَ دَمِنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ يَجْعَلُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾^(٥).

قال ابن كثير: (ثم واصفهم بأنهم يتخلدون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، بمعنى: أنهم معهم في الحقيقة، يواليونهم ويسرون إليهم بالموعدة، ويقولون لهم

(١) سورة المائدة، الآية ٥٢.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٢.

(٣) سورة النساء، الآيات ١٣٨ - ١٤٤.

إذا خلوا بهم : إنما نحن معكم ، إنما نحن مستهزرون ،
أي : بالمؤمنين في إظهارنا لهم الموافقة ، قال الله تعالى
منكرًا عليهم فيما سلكوه من موالاة الكافرين :
﴿ أَبَدَّلْتُ عِنْدَهُمْ الْعِزَّةَ ﴾ ثم أخبر تعالى بأن العزة كلها
له وحده لا شريك له ، ولمن جعلها له ، كما قال تعالى في
الآية الأخرى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلَلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ﴾ (١)
وقال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلَا كُنَّ
الْمُتَفَقِّينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢) .

والمقصود من هذا : التهierge على طلب العزة من
جناب الله تعالى ، والالتجاء إلى عبوديته ، والانتظام
في جملة عباده المؤمنين ، الذين لهم النصرة في هذه
الحياة الدنيا ، ويوم يقوم الأشهاد (٣) .

(١) سورة قاطر ، الآية ١٠ .

(٢) سورة المنافقون ، الآية ٨ .

(٣) [تفسير ابن كثير] (٤٣٥ / ٢) .

قلت: فإذا كانت موالة الكافرين من أفعال المتفقين، فهذا كافٍ في تحريمها والنهي عنها.

وقال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ أَكْفَارَ إِلَيْهِمْ أَوْ لِيَأْتِهِمْ مِنْ دُونِ
الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيَسْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾^(١)

فنهى سبحانه المؤمنين عن موالة الكافرين، ثم قال: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ أي: ومن يوال الكافرين ﴿لَيَسْ
مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ أي: فقد بريء من الله وبريء الله منه، وهذا تهديد شديد، ووعيد أكيد؛ حفظاً للإسلام
والتوحيد.

وقال تعالى: ﴿رَأَيْتَ كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّنَ الَّذِينَ
كَفَرُوا وَإِنَّمَا مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَلِدُونَ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا أَنْهَذُوهُمْ أَوْ لِيَأْتِهِمْ وَلَكِنَّ

(١) سورة آل عمران، الآية ٢٨.

كَثِيرًا مِنْهُمْ فَلَمْ يُفْتَنُوْ^(١).

قال شيخ الإسلام: فيبين سبحانه وتعالى: أن الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه مستلزم لعدم ولايتهم، فثبتوا ولايتهم بوجب عدم الإيمان؛ لأن عدم اللازم يقتضي عدم الملزم^(٢).

قلت: رب الله تعالى على موالة الكافرين سخطه، والخلود في العذاب، وأخبر أن ولايتهم لا تحصل إلا من ليس بمؤمن، وأما أهل الإيمان بالله وكتابه ورسوله فإنهم لا يوالونهم، بل يعادونهم كما أخبر الله عن إبراهيم والذين معه من المرسلين، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

(١) سورة العنكبوت، الآيات ٨٠، ٨١.

(٢) [اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم] تحقين وتعليق د/ ناصر العقل (١/٥٥٠) ط/ السابعة عام ١٤١٩هـ - توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْخُدُوا أَلْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْ لِيَهُودَ بَعْضُهُمْ أَوْ لِيَهُودَ بَعْضٌ وَمِنْ يَتُوَلُّهُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ خَشِّعَ أَنْ تُعَذِّبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصِيبُهُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَذِيرٌ ﴿ ١١﴾، فنهى سبحانه وتعالى المؤمنين أن يوالوا اليهود والنصارى، وذكر أن من تولىهم فهو منهم، أي: من تولى اليهود فهو يهودي، ومن تولى النصارى فهو نصراي.

وقد روى ابن أبي حاتم، عن محمد بن سيرين، قال: قال عبد الله بن عتبة: (ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرايَاً وهو لا يشعر) قال: فقلناه يريد هذه الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْخُدُوا أَلْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْ لِيَهُودَ ﴾ إلى

قوله: ﴿فَإِنَّمَا مِنْهُمْ﴾ الآية^(١).

وكذلك من تولى الترك فهو تركي، ومن تولى الأعاجم فهو عجمي، فلا فرق بين من تولى أهل الكتاب وغيرهم من الكفار.

ثم أخبر تعالى: أن الذين في قلوبهم مرض - أي: شك في الدين وشبهة، يسارعون في الكفر قاتلين: ﴿نَخَسِقُوا نُصِيبُنَا دَآئِرَةً﴾^(٢) أي: إذا انكرت عليهم موالة الكافرين، قالوا: نخشى أن تكون الدولة لهم في المستقبل، فيسلطوا علينا، فيأخذوا أموالنا، ويشردونا من بلدانا، وهذا هو ظن السوء بالله الذي قال الله فيه: ﴿الظَّانُونَ بِاللَّهِ ظَنٌ السُّوءُ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ السُّوءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعْنَهُمْ وَأَعْدَلَهُمْ جَهَنَّمْ وَسَاءَتْ مَعْصِيَارَبِّهِمْ﴾^(٢)؛ ولهذا قال تعالى في هذه الآية: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ

(١) [تفسير ابن كثير] (١٣٢/٣).

(٢) سورة الفتح، الآية ٦.

يُعذَّبُونَ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ تَذَمِّنَتْ رُؤُسُهُمْ (١)،
وَ(عَسَى) مِنَ اللَّهِ وَاجِبٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَتَى بِالْفَتْحِ،
فَأَصْبَحَ أَهْلَ الظُّنُونِ الْفَاسِدَةَ عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ
نَادِمِينَ.

وقال تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا أَلَّذِينَ أَخْذَدُوا دِينَكُمْ
هُرُوزًا وَلَعْبًا مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارُ أَوْلَاهُمْ وَأَنْقُوا
اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢) ﴾، فنهى سبحانه وتعالى
المؤمنين عن موالة أهل الكتاب وغیرهم من الكفار،
وبين أن موالاتهم تنافي الإيمان.

وقال تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا
أَبْنَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلَاهَ إِنْ أَسْتَحْبُوا الْكُفَّارَ عَلَىٰ
الْإِيمَانِ وَمَنْ يَوْلِهِ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٣)
قُلْ إِنَّ كَانَ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَاتُكُمْ

(١) سورة العنكبوت، الآية ٥٢.

(٢) سورة العنكبوت، الآية ٥٧.

وَأَمْوَالٍ أَقْرَفْتُمُوهَا وَبَحْرًا تَخْشُونَ كَادَهَا وَمَسْكِنٌ
تَرْضُونَهَا أَحَبَ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَادٍ فِي
سَبِيلِهِ فَتَرْبَصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
الْفَاسِقِينَ^(١) ، فنهى سبحانه وتعالى المؤمن عن
موالاة أبيه وأخيه - اللذين هما أقرب الناس إليه - إذا كان
دينهما على غير الإيمان، وبين أن الذي يتولى آباء وأخاه
إذا كانوا كافرين - فهو ظالم، فكيف بمن تولى الكافرين
الذين هم أعداء له ولآبائه ولدينته؟! أفلا يكون هذا
ظالماً؟! بلى ، والله إنه لمن أظلم الظالمين .

ثم بين تعالى أن هذه الشمانية لا تكون عذرًا في موالاة
الكافرين، فليس لأحد أن يوالهم خوفاً على أبيه أو أخيه
أو بلاده أو ماله، أو مشحة بعشيرته، أو مخافة على
زوجاته، فإن الله قد سدَّ على الخلق باب الاعتذار بهذه
الشمانية، وذلك أن ما من أحد يولي الحشريين إلا وهو

(١) سورة التوبة، الآياتان ٢٣، ٢٤

يعتذر بها أو ببعضها، وقد يبان أنَّ هذا ليس بعذر .
فإن قيل : إنه قد قال كثير من المفسرين : إن هذه الآية
نزلت في شأن الجهاد .

قال جواب من وجهين :

أحدهما : أن تقول : إذا كانت هذه الشهادية ليست عذراً
في ترك الجهاد الذي هو فرض على الكفاية ، فكونها
لا تكون عذراً في ترك عداوة المشركين ومقاطعتهم
بطريق الأولى .

الوجه الثاني : أن الآية بنفسها دالة على ما ذكرنا ، كما
دللت على الجهاد ، فإنه قال : ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِنْ أَنَّ اللَّهَ
وَرَسُولُهُ وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ﴾ فإن محبة الله ورسوله توجب
إشار عداوة المشركين ومقاطعتهم على هذه الشهادية ،
وتقديمها عليها ، كما أن محبة الجهاد توجب إشاره عليها ،
وبالله التوفيق .

وهذا إذا سمعه المنصف يكون عنده ظاهراً ، وأما من

أعمى الله بصيرته بسبب تعصبه، فكما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١) ولو جاءتهم كل آياته حتى يروا العذاب الأليم ﴿إِنَّهُمْ كُلُّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ (٢)، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُرْفُنْ وَلَمْ يَرْتَهُمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَثِيرٌ﴾ (٣).

فأخبر: أن الكافرين إذا لم يوال بعضهم بعضاً بأن ينحازوا عن المسلمين ويقطعوا للMuslimين أيديهم منهم، وإنما وقعت الفتنة والفساد الكبير.

فتبيّن أن موالة الكافر سبب الافتتان في الدين، بترك واجباته، وارتكاب محرماته، والخروج عن شرائعه، وسبب للفساد في الأديان والأبدان والأموال،

(١) سورة يونس، الآياتان ٩٦، ٩٧.

(٢) سورة الأنفال، الآياتان ٧٢، ٧٣.

فأين هناء من أقوال أهل الفساد والمجون: إن هؤلاء المشركين صلاح وعافية وسلامة؟

وقال تعالى: ﴿وَدُولَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَحْذِّرُوا مِنْهُمْ أَوْلَيَاهُ حَتَّىٰ يَهْاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوْلُوْا فَخَذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدُوكُمْهُمْ وَلَا تَتَحْذِّرُوا مِنْهُمْ وَلِيَكُمْ وَلَا نَصِيرُ بَّنِي إِنَّمَا كَفَرُوا، ثُمَّ نَهَىٰ أَهْلَ الْإِيمَانَ عَنِ الْمُوَالَاتِهِمْ حَتَّىٰ تَحْصُلَ مِنْهُمُ الْهِجْرَةُ بَعْدَ الْإِسْلَامِ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَحْذِّرُوا عَدُوِّكُمْ أَوْلَيَاهُ تُلْقُوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَرِبَّا كُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ حِجَّةً فِي سَبِيلٍ وَآتَيْتُمْهُمْ مَرْضَافَ تُسْرِعُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفِيَتُمْ وَمَا أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُهُ مِنْكُمْ فَقَدْ حَلَّ سَوَاءٌ بِمَا أَخْفِيَتُمْ وَمَا أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُهُ مِنْكُمْ فَقَدْ حَلَّ سَوَاءٌ أَنْ تَسْتَقْبِلُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَبَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ أَنْ تَسْتَقْبِلُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَبَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ﴾ (٢).

وَالسَّيِّئُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُوا لَوْلَا كَفَرُوكُمْ لَأَخْشَائُكُمْ وَلَا
أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَإِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١) قَدْ
كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِغَوَّهُمْ إِنَّا
بَرَءُوا مِنْكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَهُدًى بِنَا
وَبِيَنْكُمُ الْعَدُوُّ وَالْبَعْضُاءَ أَبْدَاهُنَّ تَوْهِيْنَا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلٌ
إِبْرَاهِيمَ لَأَيْهِ لَا تَسْغِفُنَّ لَكَ وَمَا أَمْلَأْتُ لَكَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا
عَلَيْكَ تَوْكِنًا وَإِلَيْكَ أَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمُعْصِيرُ (٢) إِلَى قَوْلِهِ: (٣) إِنَّا
نَهَيْكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ
وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنَّ تَوْلُوهُمْ وَمَنْ يَتُوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ
الظَّالِمُونَ (٤) إِلَى قَوْلِهِ: (٥) يَكْتُبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا
فَوَمَا عَنِصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَوْسُوْا مِنَ الْآخِرَةِ كَعَابِسِ الْكُفَّارِ
مِنْ أَصْحَابِ الْقَبُورِ (٦) (٧)

وقد ثبت في [الصحاح]: أن هذه السورة نزلت في

(١) سورة الممتتحة، الآيات ١ - ٩.

(٢) سورة الممتتحة، الآية ١٣.

رجل من الصحابة، لما كتب إلى أهل مكة يُخبرهم بمسير النبي ﷺ إليهم عام الفتح، فأنزل الله هذه الآيات بخبر هذا الكتاب، وبعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب في آخر المرأة التي ذهبت بالكتاب، فوجده في عقبيصة رأسها، فجاء الرجل إلى النبي ﷺ يعتذر ويحلف أنه ما شرك، ولكنه ليس له من يحمي من وراءه من أهله بمكة، وأنه أراد هذا يدأ عند قريش، واستاذن بعض الصحابة في قتله، فقال النبي ﷺ: «وما يُدرِيكَ أَنَّ اللَّهَ اطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: أَعْمَلُوا مَا شَشْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ» فلو لا أن ذلك الرجل كان من أهل بدر، لقتل بهذا الكتاب.

ففي هذه السورة مع سبب نزولها من الأدلة على وجوب عداوة الكفار ومقاطعتهم أدلة كثيرة:

فنهى تعالى أهل الإيمان عن اتخاذ عدوه وعلوّهم وليتاً، وهذا تهذيج على عداوتهم، فإن عداوة المعادي لربك باعثة وداعية إلى عداوتك له.

ولنضرب لذلك مثلاً - والله المثل الأعلى - فقدر نفسك
مملوكاً لإنسان هو سيدك، والسبب في حصول
مصالحك، ومنع مضاربك، وسيدك له عدو من الناس،
فهل يصحُّ عندهك، ويجوز في عقلك أن تأخذ عدوَ سيدك
وليأ، ولو لم ينهك عن ذلك؟! فكيف إذا نهاك عن ذلك
أشد النهي، ورتب على موالاته له أن يعذبك، وأن
يسخط عليك، وأن يوصل إليك ما تكره، ويمنع عنك ما
تحب؟! فكيف إذا كان هذا العدو لسيسك، عدواً لك
أيضاً؟! فإذا واليته مع ذلك كله، إنك إذاً لمن الطالبين
الجاهلين !!

ثم قال: ﴿تُلْقُوْكُ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ وهذا كافٍ في إبطال
شبهة المتباهين، فإنه إذا أنكر عليهم موالة المشركين
وموادتهم قالوا: لم يصدر منا ذلك، وهم مع ذلك يعينون
أهل الباطل بأموالهم، وينبذون عنهم بالستهم،
ويكتبون لهم بعورات المسلمين .

فأين هذا من الكتاب الذي نزلت فيه هذه السورة؟! وقد سماه الله إلقاء بالموعدة؟ وهذا ظاهر جداً.

ثم قال: ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِنَّا كُنَّا أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾^(١)، فذكر ما يدعوه إلى عداوتهم: وهو كفرهم بالحق الذي جاء من عند الله، وإخراجهم النبي ﷺ وأهل الإسلام؛ لأجل الإيمان بالله، ثم حذر تعالى من مواليتهم بأنه يعلم السر والعلانية، وهذا تهديد شديد.

ثم قال: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءُ السَّيْلُ﴾ أي: من يقول أعداء الله، ويطلق إليهم بالموعدة، ويسر إليهم فقد انخطأ الصراط المستقيم وخرج عن طريق الصواب.

ثم قال: ﴿إِنْ يَشْفَعُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً﴾ الآية، فيبين أنهم إن قدوا على المسلمين، واستولوا عليهم: ساموه سوء العذاب، ﴿وَبَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ وَأَسْتَبَّهُمْ بِالضَّرَبِ﴾

(١) سورة الممتلكة، الآية ١.

والقتل ، وبالكلام الغليظ ، ولو كان يوالاهم ويكاتبهم في حال بعده عنهم ، فإنهم لا يرضون عنه ويسلحوه من شرهم ، حتى يكون دينهم ؛ وللهذا قال : ﴿ وَوَدُوا لَّهُ كُلَّ
نَكْفُرٍ وَّلَا يُنْهَا كُلُّ نَسْكٍ كَمَا قَالَ : ﴿ وَلَئِنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا الظَّاهِرَى
حَقَّ تَبَيَّنَ مِنْهُمْ ﴾^(١) ، ثم قال : ﴿ لَنْ تَفْعَلُوكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا
أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ﴾ الآية^(٢) ، فبيّن أنّ كون الرجل له أرحام
 وأولاد عند المشركيـن ، لا يبيح له مواليـهم ، كما اعتذر
 هذا الرجل بأنّ له في مكة أرحاماً وأولاداً ، فلم يعتذر الله
 تعالى ، فإنه يحب على الإنسان أن يكون الله ورسوله أحب
 إليه مما سواهما ، ولا يحصل الإيمان حتى يكون الرسول
 أحب إلى الإنسان من ولده ووالده والناس أجمعين .

فقوله : ﴿ لَنْ تَفْعَلُوكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ﴾
 أي : لن ينجوكم من عذاب الله ، فكيف تقدموـنـهم على

(١) سورة البقرة ، الآية ١٢٠ .

(٢) سورة المطفحة ، الآية ٣ .

مراد الله؟! ولأجلهم قوالون أعداء الله!! والله تعالى مطلع عليكم بصير بأقوالكم وأعمالكم ونياتكم.

ثم بين أن هذا الذي دلّهم عليه من موالة المؤمنين، ونهاهم عنه من موالة الكافرين - ليس هو أمراً لهم وحدهم، بل هو الصراط المستقيم الذي عليه جميع المرسلين، فقال: ﴿فَذَكَرْتُ لَكُمْ أُسْوَةً حَسَنَةً فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ أي: من المرسلين ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَاءُّونَا مِنْكُمْ وَمَا نَعْبُدُوْنَّ مِنْ دُوْنِ اللَّهِ كُفَّارًا يَكْفُرُونَا بِكُفْرِهِمْ وَبِمَا يَنْهَا وَبِمَا كُفَّرُوا بِالْعِدْوَةِ وَالْغَضَّاءِ أَبْدَأْنَا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾^(١)، فقوله: ﴿فَذَكَرْتُ لَكُمْ أُسْوَةً حَسَنَةً﴾ كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَتَّى يَفَرِّجَنَا﴾^(٢).

فأمّرنا سبحانه أن نتأسى بابراهيم الخليل ومن معه من المرسلين في قولهم لقومهم: ﴿إِنَّا بُرَءَاءُّونَا مِنْكُمْ وَمَا

(١) سورة المحتجة، الآية ٤.

(٢) سورة النحل، الآية ١٢٣.

يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَى آخِرِهِ، وَإِذَا كَانَ هَذَا وَاجِباً عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَقُولَ هَذَا لِقَوْمِهِ الَّذِينَ هُوَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، فَكَوْنُهُ وَاجِباً مَعَ الْكُفَّارِ الْأَبْعَدِينَ عَنْهُ، الْمُخَالِفِينَ لَهُ فِي جَمِيعِ الْأَمْرِ أَبْيَنْ وَأَبْيَنْ.

وَهَا هَذَا نَكْتَةٌ بَدِيعَةٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا بُرَءُوا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ وَهِيَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدَّمَ الْبَرَاءَةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَابِدِينَ غَيْرَ اللَّهِ عَلَى الْبَرَاءَةِ مِنَ الْأَوْثَانِ الْمَعْبُودَةِ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ لَأَنَّ الْأُولَى أَهْمُّ مِنَ الثَّانِي، فَإِنَّهُ قَدْ يَتَبرَأُ مِنَ الْأَوْثَانِ وَلَا يَتَبرَأُ مِنْ عَبْدِهِ، فَلَا يَكُونُ أَتِيَّ بِالْوَاجِبِ عَلَيْهِ، وَأَمَّا إِذَا تَبَرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَإِنَّهُ يَسْتَلزمُ الْبَرَاءَةَ مِنْ مَعْبُودَاتِهِمْ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَأَعْتَزَّ لَكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوكُمْ فِي عَسَقِ الْأَكْوَافِ يَدْعَكُمْ رَبِّ شَقِيقَةٍ﴾ (١) فَقَدْمَ اعْتَزَالِهِمْ عَلَى اعْتَزَالِ مَعْبُودَاتِهِمْ، وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿فَلَمَّا أَعْتَزَّهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ

الله ﷺ (١)، وقوله: ﴿وَإِذَا أَعْتَرْتُمُوهُمْ فَمَا يَعْلَمُونَ إِلَّا
الله ﷺ (٢).

فعليك بهذه النكتة، فإنها تفتح لك باباً إلى عداوة أعداء الله، فكم من إنسان لا يقع منه الشرك، ولكنه لا يُعادى أهله، فلا يكون مسلماً بذلك إذا ترك دين جميع المرسلين.

ثم قال: ﴿كُفَّارًا يَكُفُّرُونَا وَبِنَحْنُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ
أَبْدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ (٣)، فقوله: ﴿وَلَا إِيمَانَ﴾: أي ظهر وبيان، وتأمل تقديم العداوة على البغض؛ لأن الأولى أهم من الثانية، فإن الإنسان قد يبغض المشركين ولا يعاديهما، فلا يكون آتياً بالواجب عليه حتى تحصل منه العداوة والبغضاء، ولا بد أيضاً من أن تكون العداوة

(١) سورة مريم، الآية ٤٩.

(٢) سورة الكهف، الآية ١٦.

(٣) سورة الممتلكات، الآية ٤.

والبغضاء بآدبيتين، أي: ظاهرتين يشتئن.

واعلم أنه وإن كانت البغضاء متعلقة بالقلب، فإنها لا تنفع حتى تظهر آثارها، وتتبين علامتها، ولا تكون كذلك حتى تقترن بالعداوة والمقاطعة، فحيث تكون العداوة والبغضاء ظاهرتين، وأما إذا وجدت الموالاة والمواصلة فإن ذلك يدل على عدم البغضاء، فعليك بتأمل هذا الموضع فإنه يجعل عنك شبكات كثيرة.

ثم قال: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ قَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ
وَأَخْرُجُوكُمْ مِّن دِيْرِكُمْ وَظَاهِرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَقْرُؤُوهُمْ وَمَنْ
يَسْأَلُهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(١)، فذكر سبحانه وتعالى
أفعالاً تدعوه إلى مقاطعتهم وترك مواليتهم، وهي: أنهم
يقاتلون في الدين، أي: من أجله، يعني: أن الذي
حملهم على قتالكم ما أنتم عليه من الدين لعداوتهم لكم.

(١) سورة المحتجة، الآية ٩.

وأيضاً يخرجون المؤمنين من ديارهم ويعاونون على إخراجهم، فمن تولاهم مع ذلك فهو من أظلم الظالمين.

وفي هذه الآية أعظم دليل وأوضح برهان على أن مواليتهم محرمة منافية للإيمان، وذلك أنه قال: ﴿إِنَّا بِكُمْ نَحْنُ أَعْلَمُ﴾ فجمع بين لفظة ﴿إِنَّا﴾ المفيدة للحصر، وبين النهي الصريح، وذكر الحال الثلاث وضمير الحصر وهو لفظة (هم) - ثم ذكر الظلم المعروف بأداة التعريف.

ثم قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْتَهُوا فَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسُوُّا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَسُّ الْكُفَّارُ مِنْ أَحَبَّ الْقُبُورِ﴾^(١).

فنهى سبحانه أهل الإيمان عن موالة الذين غضب الله عليهم، فلا يحسن من المؤمن، ولا يجوز منه أن يوالى من فعل ما يغضب الله تعالى من الكفر، فإن مواليته له تنافي بالإيمان بالله تعالى.

فصل

وهنها أمور يجب التنبية عليها، ويعين الاعتناء بها؛
لشم لفاعلها مجانية دين المشركين.

الأمر الأول: ترك اتباع أهوائهم: وقد نهى الله تعالى
عن اتباعها، قال تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى
حَتَّى تَبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ رَبَّكَ هُدَى الَّذِي هُوَ الْهُدَىٰ وَلَمَنْ أَتَبَعَ
أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا
نَصِيرٍ﴾ (١)

قال شيخ الإسلام: فانظر كيف قال في الخبر:
﴿مِلَّتَهُمْ﴾، وقال في النهي: ﴿أَهْوَاءَهُمْ﴾؛ لأن القوم
لا يرضون إلا باتباع الملة مطلقاً، والزجر وقع عن اتباع
أهوائهم في قليل أو كثير، . . . وقال سبحانه لموسى
وهارون: ﴿فَاسْتَقِمْ عَلَىٰ وَلَا تَتَعَانَ كَيْلَ الْذِينَ لَا

(١) سورة البقرة، الآية ١٢٠.

يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ (١)، وَقَالَ سَبِحَاتُهُ: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَرُونَ أَخْلَقْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِعْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٢﴾ (٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَنَ لَهُ الْهُدَى وَتَبَعَّدْ عَنِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِلُهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٣﴾ (٣) . . . ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِيمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ (٤) إلى قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَذْرِهِمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ﴾ (٥).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَانِيْنَا بَيْنَ إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيْبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾ (٦).

(١) سورة يونس، الآية ٨٩.

(٢) سورة الأعراف، الآية ١٤٢.

(٣) سورة النساء، الآية ١١٥.

(٤) سورة المائدة، الآيات ٤٨، ٤٩.

(٥) [اقتضاء العبراط المستقيم] (٩٩/١ - ١٠٢).

وَإِذَا نَهَمْ بِيَتَمِّ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا
جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْدًا يَتَنَاهُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بِنَهْمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ١٧ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ
الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَسْعِ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ١٨ إِنَّمَا لَنْ
يُغْنِوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بِعِصْمِهِمْ أَوْلَيَاءَ بَعْضِ
وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ١٩

وقال شيخ الإسلام: أخبر سبحانه وتعالى: أنه أنعم على بني إسرائيل بنعم الدين والدنيا، وأنهم اختلفوا بعد مجيء العلم بغياناً من بعضهم على بعض، ثم جعل محمد صلى الله عليه وسلم على شريعة من الأمر شرعاً له، وأمره باتباعها، ونهاه عن اتباع أهواء الذين لا يعلمون، وقد دخل في الدين لا يعلمون كل من خالف شريعته، وأهواوْهُمْ: هو: ما يهرونه^(٢).

(١٠) سورة الحجّة، الآيات ١٦ - ١٩

(٢) [افتتاح الصراط المستقيم] (٩٧/٩٨).

نهاه إلا خوفاً من اتباعهم في أصل دينهم الباطل .

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلَيْسَ أَتَبَعَهُ
أَهْوَاءُهُمْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا
وَاقِفٍ﴾^(١)، فأخبر سبحانه وتعالي: أنه أنزل كتابه
حُكْمًا عَرَبِيًّا، ثم توعده على اتباع أهواه الكفار بهذا الوعيد
الشديد.

وقال تعالى: «وَلَا تَنْسِيْعَ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا
إِقَائِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ
يَعْدِلُونَ» (٢) . . . إلى غير ذلك من الآيات الدالة
على وجوب ترك أهواء الكافرين، وتحريم اتباعهم، وأنه
من أعظم القوادح في الدين.

(١) سورة الرعد، الآية ٣٧

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٥٠

الأمر الثاني : معصيتهم فيما أمروا به : فإن الله تعالى نهى عن طاعة الكافرين ، وأخبر أن المسلمين إن أطاعوهم ردوهم عن الإيمان إلى الكفر والخسارة ، فقال تعالى : **يَتَأْكِلُهَا الَّذِينَ لَا مَنْتُوا إِنْ تُطِيعُوا إِلَّا مَنْ كَفَرَ وَلَمْ يَرْدُوْكُمْ عَلَى أَعْقَبِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا أَخْسَرِينَ** (١) ، وقال تعالى : **يَتَأْكِلُهَا الَّذِينَ لَا مَنْتُوا إِنْ تُطِيعُوا هُنَّ بِعَالَمٍ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرْدُوْكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كُفَّارِينَ** (٢) ، وقال تعالى : **وَلَا نُنْهِي مَنْ أَخْفَلَنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَأَتَيْعَ هُونَهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فِرْطًا** (٣) ، وقال تعالى : **وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَيُوْحُونَ إِلَّا أَوْلَيَّهُ مَا يُجَدِّلُوكُمْ وَإِنَّ أَطْعَمُوهُمْ إِلَّا كُمْ لَشَرِكُونَ** (٤) ، وقال تعالى : **وَإِنْ تُطِعَ أَكْثَرَ مَنْ**

(١) سورة آل عمران، الآية ١٤٩.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٠.

(٣) سورة الكهف، الآية ٢٨.

(٤) سورة الانعام، الآية ١٢١.

فِي الْأَرْضِ يُضْلُّوكُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّمِعُونَ لَا لَظَنَّ
وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ^(١)، وَقَالَ تَعَالَى : « وَلَوْ شِئْنَا
لَعَثَنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ^(٢) فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ
وَلَحِيدَهُمْ بِدِينِ جِهَادِكَيْرَا ^(٣) »، وَقَالَ تَعَالَى :
« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَهِيدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَفِّقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ
وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَسِّرُ الْمَصِيرُ ^(٤) »، وَقَالَ تَعَالَى :
« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ أَتَقُولُ إِنَّ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَفِّقِينَ إِنَّ اللَّهَ
كَانَ عَلَيْهَا حَكِيمًا ^(٥) »، وَقَالَ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ
أَطْاعَ رُؤْسَاءِ الْكُفَّارِ : « وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطْعَنَا سَادَتَنَا وَكُبرَاءَنَا
فَأَضْلَلُونَا أَلْسِيلًا ^(٦) »، وَقَالَ تَعَالَى : « أَتَخَذُوا
أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَتَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحِ

(١) سورة الأشخاص، الآية ١١٦.

(٢) سورة الفرقان، الآيات ٥١، ٥٢.

(٣) سورة التوبه، الآية ٧٣.

(٤) سورة الأحزاب، الآية ١.

(٥) سورة الأحزاب، الآية ٦٧.

أَبْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَّا هُنَّ
وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُمْ عَمَّا
يُشْرِكُونَ ﴿١﴾^(١)

وفسر النبي ﷺ اتخاذهم أرباباً: أنها طاعتهم في تحرير الحلال وتحليل الحرام، فإذا كان من أطاع الأجراء - وهو العلماء - والرهبان - وهم العباد - في ذلك فقد اتخذهم أرباباً من دون الله، فمن أطاع **الجهال** والقساقي في تحرير ما أحل الله، أو تحليل ما حرم الله - فقد اتخذهم أرباباً من دون الله، بل ذلك أولى وأحرى.

الأمر الثالث: ترك الركون إلى الكفارة والظالمين: وقد نهى الله عن ذلك: فقال تعالى: «وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ
ظَلَمُوا فَتَعْسَمُكُمُ الْنَّارُ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلَيَاءَ
ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ ﴿٢﴾^(٢)»، فنهى سبحانه وتعالى عن

(١) سورة التوبه، الآية ٣١.

(٢) سورة هود، الآية ١١٣.

الرُّكُونُ إِلَى الظُّلْمَةِ، وَتَوْعِدُ عَلَى ذَلِكَ بِمُسْبِيسِ مِنَ النَّارِ،
وَعَدَمِ النَّصْرِ، وَالشَّرَكُ هُوَ: أَعْظَمُ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ، كَمَا قَالَ
تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشَّرَكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾^(١)، فَمَنْ رَكِنَ
إِلَى أَهْلِ الشَّرَكِ -أَيْ: مَالٍ إِلَيْهِمْ- وَرَضِيَ بِشَيْءٍ مِنْ
أَعْمَالِهِمْ، فَإِنَّهُ مُسْتَحْقٌ لِأَنْ يُعَذَّبَ اللَّهُ بِالنَّارِ وَأَنْ يُخْذَلَهُ فِي
الْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَنَاكَ لَقَدْ كَيْدَ تَرَكَنْ
إِلَيْهِنَّ شَيْئًا قَلِيلًا﴾^(٢) إِذَا لَأَذْفَنْتَكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ وَضَعْفَ
الْمَهَاجِرِ ثُمَّ لَا يَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾^(٣)، فَأَخْبَرَ سَبَّاحَهُ
وَتَعَالَى: أَنَّهُ لَوْلَا ثَبَّيْتَهُ لِرَسُولِهِ لَرَكَنَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ
شَيْئًا قَلِيلًا، وَأَنَّهُ لَوْرَكَنَ إِلَيْهِمْ لَاذَاقَهُ عَذَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
مُضَاعِفًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ ثَبَّهُ فَلَمْ يَرْكِنْ إِلَيْهِمْ، بَلْ عَادَاهُمْ وَقَطَعَ
الْيَدَ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ الْخُطَابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ -مَعَ عَصِيمَتِهِ-

(١) سورة لقمان، الآية ١٣.

(٢) سورة الإسراء، الآيات ٧٤، ٧٥.

ب بهذه الشدة فغيره أولى بالحق هذا الوعيد به.

الأمر الرابع: ترك مواد أعداء الله: قال الله تعالى: ﴿لَا يَحْدُثُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا إِيمَانَهُمْ أَوْ أَنْتَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾^(١)

قال شيخ الإسلام: فأخبر سبحانه وتعالي: أنه لا يوجد من مؤمن يواد كافرا، فمن واد الكفار فليس بمؤمن^(٢).

قلت: فإذا كان الله تعالى قد نفي الإيمان عنمن واد آباء وأخاه وعشائره - إذا كانوا محاذين الله ورسوله - فمن واد الكفار الأبعدين عنه فهو أولى بأن لا يكون مؤمناً.

الأمر الخامس: ترك التشبه بالكافار في الأفعال الظاهرة: لأنها تورث نوع مودة ومحبة، وهو الات في الباطن، كما أن المحبة في الباطن تورث المشابهة في

(١) سورة العجادلة، الآية ٢٢.

(٢) [اقتضاء الصراط المستقيم] (٥٥٦/١).

. الظاهر .

وهذا أمر يشهد به الحسن والتجرية؛ حتى إن الرجلين إذا كانوا من بلد واحد ثم اجتمعوا في دار غربة - كان بينهما من المودة والموالاة والاتفاق أمر عظيم، وإن كانوا في مصيرهما لم يكونا متعارفين، أو كانوا متهاجرين؛ وذاك لأن الاشتراك في البلد نوع وصف اختصا به عن بلد الغربة، بل لو اجتمع رجالان في سفر أو بلد غريب، وكانت بينهما مشابهة في العمامة أو الثياب، أو الشعر أو المركوب، ونحو ذلك - لكان بينهما من الاتفاق أكثر مما بين غيرهما.

وكذلك تجد أرباب الصناعات الدينية، يألف بعضهم بعضاً، ما لا يألفون غيرهم، حتى إن ذلك يكون مع المعاداة والمحاربة: إما على الملك، وإما على الدين.

وكذلك تجد الملوك ونحوهم من الرؤساء، وإن تباعدت ديارهم وممالكهم - بينهم مناسبة تورث مشابهة

ورعاية من بعضهم لبعض، وهذا كله موجَّبُ الطياع
ومقتضاه، إلا أن يمنع من ذلك دين أو غرض خاص.

فإذا كانت المتشابهة في أمور دنيوية، تورث المحجة
والموالاة لهم، فكيف بالمشابهة في أمور دينية؟ فإن
إفضاءها إلى نوع من الموالاة أكثر وأشد، وهذا كلام شيخ
الإسلام ابن تيمية^(١).

قلت: فإذا كانت متشابهة الكفار في الأفعال الظاهرة
إنما نهي عنها؛ لأنها وسيلة وسبب يفضي إلى موالاتهم
ومحبتهم، فالنهي عن هذه الغاية والمحدود أشد، والمنع
منه وتحريمه أو كد، وهذا هو المطلوب.

ذكر بعض الدليل على النهي عن متشابهة الكفار
والمشركين:

روى أبو داود في [سننه] عن ابن عمر قال: قال رسول
الله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم».

(١) [افتضاء الصراط المستقيم] (١٤٩، ٥٥٠).

قال شيخ الإسلام: وأسناده جيد، وأقل أحواله: أنه يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكُمْ مِنْهُمْ﴾^(١).

وهو نظير ما سندكره، عن عبد الله بن عمرو: أنه قال: من بني بأرض المشركين، وصنع نير روزهم، ومهر جانهم، وتشبه بهم حتى يموت - حشر معهم يوم القيمة^(٢).

وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها: أنها كرهت الاختصار في الصلاة، وقالت: (لا تشبهوا باليهود)^(٣).

وروى البيهقي بإسناد صحيح، عن عطاء بن دينار قال: قال عمر بن الخطاب: (لا تعلموا رطانة الأعاجم،

(١) سورة العنكبوت، الآية ٥١.

(٢) [اقتضاء الصراط المستقيم] (٢٧١ - ٢٦٩/١).

(٣) المرجع السابق (٣٨٨/١).

وَلَا تَدْخُلُوا عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِي كَنَائِسِهِمْ يَوْمَ عِيدِهِمْ، فَإِنَّ
السُّخْطَةَ تَنْزَلُ عَلَيْهِمْ) ^(١).

وروى بإسناد صحيح عن أبيأسامة قال: حدثنا
عوف، عن أبيالمغيرة، عن عبد الله بن عمرو قال: (من
بني بلاد الأعاجم، فصنع نير وزهم ومهرجانهم، وتشبيه
بهم حتى يموت وهو كذلك - حشر معهم يوم القيمة) ^(٢).

وهذا عمر نهى عن تعلم لسانهم، وعن مجرد دخول
الكنيسة عليهم يوم عيدهم، فكيف بفعل بعض أفعالهم؟!
أو فعل ما هو من مقتضيات دينهم؟! أليست موافقتهم في
العمل أعظم من الموافقة في اللغة؟ أو ليس عمل بعض
أعمال عيدهم أعظم من مجرد الدخول عليهم في
عيدهم؟!

(١) [افتضاء الصراط المستقيم] (٥١١/١)، وانظر [السن الكبرى]
للسيهاني (٩/٢٣٤).

(٢) [افتضاء الصراط المستقيم] (٥١٣/١).

وإذا كان السخط يُنزل عليهم يوم عيدهم بسبب عملهم، فمن يشركهم في العمل أو بعضاً منه: أليس قد تعرض لعقوبة ذلك؟

وأما عبدالله بن عمرو: فصرّح أنه: (من بنى ببلادهم، وصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبه بهم حتى يموت حشر معهم) وهذا يقتضي أنه جعله كافراً بمشاركة كتمهم في مجموع هذه الأمور، أو جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنار، وإن كان الأول ظاهر لفظه، فتكون المشاركة في بعض ذلك معصية؛ لأنَّه لو لم يكن مؤثراً في استحقاق العقوبة، لم يجز جعله جزءاً من المقتضى، إذ المباح لا يُعاقب عليه، وليس الذم على بعض ذلك مشروطاً ببعض؛ لأنَّ بعض ما ذكره يقتضي الذم منفرداً^(١).

وعن عمرو بن هيمون الأودي قال: قال عمر رضي الله

(١) [اقنضاء الصراط المستقيم] (٥١٥، ٥١٦).

عنه: (كان أهلُ الجاهلية لا يُقيضون من جمع حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثير كما نغير) قال: فخالفتهم النبي ﷺ، وأفاض قبل طلوع الشمس).

وقد رُوي في هذا الحديث - فيما أظنه - أنه قال: «خالف هذين هدي المشركين»؛ وكذلك كانوا يُقيضون من عرفات قبل غروب الشمس، فخالفهم النبي ﷺ، بالإفاضة بعد الغروب^(١).

وعن عبد الله بن عمرو قال: رأى رسول الله ﷺ عليَّ ثوبين مُغضفين فقال: «إن هذه من ثياب الكفار، فلا تلبسها» رواه مسلم، علل النبي عن لبسها؛ بأنها: من ثياب الكفار^(٢).

وفي كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عتبة بن فرقان: (وابد وزي أهل الشرك) وهو في

(١) [اقضاء الصراط المستقيم] (٣٥٩/١).

(٢) المرجع السابق (٣٦٠/١).

[الصَّحِيحَيْنِ] ^(١).

وَرَوْى الْخَلَّالُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ: أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ أَتَى بَيْتًا، فَرَأَى فِيهِ شَيْئًا مِنْ زَيْنِ الْعِجْمَ، فَخَرَجَ وَقَالَ: (مَنْ تَشَيَّهُ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)، وَقَالَ عَلَيِّ بْنُ أَبِي صَالِحٍ السُّوقَ: (كُنَا فِي وَلِيْمَةٍ، فَجَاءَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ، فَلَمَّا دَخَلَ نَظَرَ إِلَى كَرْسِيِّ الدَّارِ عَلَيْهِ فَضَّةٌ، فَخَرَجَ، فَلَحِقَهُ صَاحِبُ الدَّارِ، فَنَفَضَ يَدَهُ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ: زَيْنُ الْمَجْوَسُ، زَيْنُ الْمَجْوَسِ ^(٢)!

وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرَ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسٍ يُقَالُ لَهَا: زَيْنَبُ، فَرَآهَا لَا تَكَلَّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلَّمُ؟ فَقَالُوا: حَجَتْ مُضِيَّةً، فَقَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحْلِلُ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَكَلَّمَتْ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: امْرُؤُ

(١) [افتضاءُ الصراطِ المستقيمِ] (٣٦١/١).

(٢) المرجعُ السابق (٣٦٢، ٣٦١).

من المهاجرين ، قالت : أي المهاجرين ؟ قال : من قريش ، قالت : من أي قريش ؟ قال : إنك لـسـؤـول ، وقال : أنا أبو بكر ، قالت : ما بـقـاؤـنا عـلـى هـذـا الـأـمـر الصـالـح الذي جاء الله به بعد الجاهلية ؟ قال : بـقـاؤـكـم عـلـيـهـ ما اـسـتـقـامـتـ لـكـمـ أـتـمـتـكـمـ ، قـالـتـ : وـمـا الـأـثـمـةـ ؟ قالـ : أـمـا كـانـ لـقـوـمـكـ رـؤـوسـ وـأـشـرـافـ ، يـأـمـرـونـهـمـ فـيـطـبـعـونـهـمـ ؟ قـالـتـ : بـلـىـ ، قالـ : فـهـمـ أـوـلـىـكـ عـلـىـ النـاسـ . رـوـاهـ الـبـخـارـيـ فـيـ [صـحـيـحـهـ] .

فـأـخـبـرـ أـبـوـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ : أـنـ الصـمـتـ المـعـلـقـ لـاـ يـحـلـ ، وـعـقـبـ ذـكـرـ بـقـولـهـ : هـذـاـ مـنـ عـمـلـ الـجـاهـلـيـةـ . قـاصـدـاـ بـذـكـرـ عـيـبـ هـذـاـ عـمـلـ وـذـمـهـ .

وـتـعـقـيـبـ الـحـكـمـ بـالـوـصـفـ : دـلـيـلـ عـلـىـ أـنـ الـوـصـفـ عـلـهـ ، فـدـلـ عـلـىـ أـنـ كـوـنـهـ مـنـ عـمـلـ الـجـاهـلـيـةـ وـصـفـ يـوـجـبـ النـهـيـ عـنـهـ ، وـالـمـنـعـ عـنـهـ^(١) .

وـقـدـ كـتـبـ عـفـرـ بـنـ الـخـطـابـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ إـلـىـ

(١) [اقتضاء الصراط المستقيم] (٣٧٢ - ٣٧٠).

ال المسلمين المقيمين ببلاد فارس : (إياكم وزي أهل الشرك).

وهذا نهي منه للمسلمين عن كل ما كان من زمي
الشركين^(١).

وفي كتابه إلى عقبة بن فرقد : (إياكم والتنعم، وزي
أهل الشرك، ولبس الحرير)^(٢).

وروى الإمام أحمد في [المسند] : أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان بالجارية - فذكر فتح بيت المقدس - قال حمَّاد بن سلمة : فحدثني أبو ستان، عن عُبيد بن آدم، قال : سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لكتَّاب : أين تُرى أن أصلِّي ؟ قال : إنَّكَ أخذتْ عنِي صلَّيْتَ خلف الصخرة، فكانت القدس كلُّها بين يديكَ، فقال عمر رضي الله عنه : ضاهيتَ اليهودية ! لا ، ولكن

(١) [اقتباء العصراط المستقيم] (٣٧٢/١).

(٢) المرجع السابق (٣٧٣/١).

أصلـي حيث صـلـى رسول الله ﷺ، فتقـدـمـ إلى القـبلـةـ
فصـلـىـ، ثم جاء فـبـسـطـ رـدـاءـهـ، فـكـنـسـ الـكـنـاسـةـ في رـدـائـهـ،
وـكـنـسـ النـاسـ (١).

فـعـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ عـابـ عـلـىـ كـعـبـ (٢) مـضـاهـةـ
الـيهـودـيـةـ، أـيـ: مـشـابـهـتـهاـ فـيـ هـجـرـةـ اـسـتـقـبـالـ الصـخـرـةـ؛ لـمـاـ
فـيـهـ مـنـ مـشـابـهـةـ مـنـ يـعـتـقـدـهـاـ قـبـلـةـ باـقـيـةـ، وـإـنـ كـانـ الـمـسـلـمـ
لـاـ يـقـدـدـ أـنـ يـصـلـيـ إـلـيـهـ.

وـقـدـ كـانـ لـعـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهــ فـيـ هـذـاـ الـبـابــ مـنـ
الـسـيـاسـاتـ الـمـحـكـمـةـ مـاـ هـيـ هـنـاسـيـةـ لـسـائـرـ سـيرـتـهـ الـمـرـضـيـةـ،
فـإـنـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ هـوـ الـذـيـ اـسـتـحـالـتـ ذـنـوبـ الـإـسـلـامـ بـيـدـهـ
غـرـيـاـ، فـلـمـ يـفـرـ عـبـرـيـ فـرـيـهـ، حـتـىـ صـدـرـ النـاسـ بـعـطـنـ،
فـأـعـزـ الـإـسـلـامـ، وـأـذـلـ الـكـفـرـ وـأـهـلـهـ، وـأـقـامـ شـعـارـ الـدـينـ
الـحـنـيفـ، وـمـنـعـ مـنـ كـلـ أـمـرـ فـيـهـ تـذـرـعـ إـلـىـ نـقـضـ عـرـىـ

(١) [افتضاء الصراط المستقيم] (١/٣٧٣، ٣٧٤).

(٢) هـوـ: كـعـبـ بـنـ مـاتـعـ الـحـمـيرـيـ، أـبـوـ إـسـحـاقـ، الـعـرـوـفـ بـكـعـبـ الـأـجـانـ.

الإسلام؛ مطيناً في ذلك لله ولرسوله، وفافاً عند كتاب الله، ممثلاً لسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْفُسَهُ وَرَحْمَةَ الْعَالَمَيْنَ، محتذياً حذو صاحبيه، مشاوراً في أموره للسابقين الأوَّلين . . . حتى إنَّ العمة في الشروط على أهل الكتاب على شر وطه، وحتى منع من استعمال كافر أو اتّهانه على أمر الأمة، وإعزازه بعد إذ أذله الله، حتى روي عنه أنه حرق الكتب العجمية وغيرها، وهو الذي منع أهل البدع أن يبغوا، والز مهم ثوب الصغار^(١).

وروى **الخلال** بإسناده عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهمَا قال: سأله رجل: أحتقن؟ قال: (لا تبذر العورة، ولا تستنق بسنة المشركين)، فقوله: (لا تستنق بسنة المشركين) عام.

وروى أبو داود عن أنس: أنه دخل عليه غلام، وله قرنان أو قصتان، فقال: احلقوه هذين، أو قصوهما، فإن

(١) [اقتضاء الصراط المستقيم] (١/٣٧٥ - ٣٧٧).

هذا زمي اليهود.

عمل النهي عنهمما بأن ذلك زمي اليهود، وتعليق النهي بعلة يوجب أن تكون العلة مكرورة، مطلوب عدمها، نقل ذلك شيخ الإسلام^(١).

وقال أيضاً عند قوله تعالى: «أَهُلْ بِهَا عِدْ منْ أَعْيَادِ الْجَاهْلِيَّةِ؟»: وهذا نهي شديد عن أن يفعل شيء من أعياد الجاهلية على أي وجه كان.

وأعياد الكفار - من الكتابيين والأميين - في دين الإسلام من جنس واحد، كما أن كفر الطائفتين سواء في التحرير، وإن كان بعضه أشد تحريراً مما من بعض

ولإذا كان الشارع قد حَسَمَ مادة أعياد أهل الأوثان خشية أن يتدعس المسلم بشيء من أمر الكفار، الذين قد يشن الشيطان أن يقيم أمرهم في جزيرة العرب؛ فالخشية من تدعسه بأوصاف^(٢)

(١) [اقتضاء العبراظ المستحب] (١/٣٨٥، ٣٨٦).

(٢) المرجع السابق (٤٩٨/١).

(٣) الأوصاف هي الأوساخ.

الكتابين الباقيين أشد ، والنهي عنه أو كله .
إلى أن قال : بل قد بالغ بِعَيْلَةَ في أمر أمته بمخالفتهم في
كثير من المباحثات ، وصفات الطاعات ؟ لثلا يكون ذلك
ذریعة إلى موافقتهم في غير ذلك من أمورهم ، ولتكون
المخالفة في ذلك حاجزاً ومانعاً عن سائر أمورهم ، فإنه
كلما كثرت المخالفة بينك وبين أهل الجحيم كان أبعد عن
أعمال أهل الجحيم .

فليس بعد حرصه على أمرته ونصحه لهم غاية - بأبي هو
وأممي - وكل ذلك من فضل الله عليه وعلى الناس ، ولكن
أكثر الناس لا يعلمون ^(١) .

قلت : فإذا كانت مبالغته بِعَيْلَةَ في أمر أمته بمخالفته
الكتار إنما هي خوفاً من أن تكون مشابهتهم في الفحقي
الظاهر ، مزدوجة وجارة إلى الموافقة والموالاة ، فما بال
كثير من يدعى الإسلام قد وقع في المحلول بعينه ، وهم

(١) [اقتباء الصراط المستقيم] (٢٠٠، ٤٩٩ / ١) .

مع ذلك يحسبون أنهم يحسنون حينها؟!

وروى أبو داود في [سننه] وغيره من حديث هشيم: أخبرنا أبو بشر، عن أبي عممير بن أنس، عن عمومته له من الأنصار، قال: اهتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم للصلوة، كيف يجمع الناس لها؟ . . . فذكروا له شبور اليهود، فلم يعجبه ذلك، وقال: «هو من أمر اليهود»، قال: فذكروا له الناقوس، فقال: «هو من أمر النصارى»^(١).
الحديث

قال في [القاموس]: شبور، كثور، البوق الذي يُفتح فيه ويزمر، اهـ^(٢).

والغرض: أنه صلى الله عليه وآله وسلم لما كره بوق اليهود: المفتوح بالفم، وناقوس النصارى: المضروب

(١) أورده المؤلف مختصرًا، انظر الحديث الشمامي في [سن أبي داود]

(٢) / ١٤٣) كتاب الصلاة، باب بدء الأذان، حديث (٤٩٨).

(٢) [القاموس المحيط] (٥٦/٢).

باليد - علل هذا بأنه من أمر اليهود، وعلل هذا بأنه من أمر النصارى؛ لأن ذكر الوصف عقيب الحكم، يدل على أنه علة له، وهذا يقتضي نهيء عما هو من أمر اليهود والنصارى.

وهذا يقتضي كراهة هذا النوع من الأصوات مطلقاً في غير الصلاة أيضاً؛ لأنه من أمر اليهود والنصارى. فإن النصارى كانوا يضربون بالنواقيس في أوقات متعددة، غير أوقات عباداتهم.

وإنما شعار الدين الحنيف: الأذان المتضمن للإعلان بذكر الله سبحانه وتعالى، الذي به تفتح أبواب السماء، فتهرب الشياطين، وتنزل الرحمة.

وقد ابتلى كثير من هذه الأمة - من الملوك وغيرهم - بهذا الشعار اليهودي والنصراني.

وهذه المشابهة لليهود والنصارى وللأعاجم: من الروم والفرس، لما اغلبت على ملوك المشرق، هي

وأمثالها، مما خالفوا به هدي المسلمين، ودخلوا فيما كرهه الله ورسوله - سُلْطُ عَلَيْهِمُ التَّرَكُ الْكَافِرُونَ، الموعود بقتالهم، حتى فعلوا في العباد والبلاد ما لم يجر في دولة الإسلام مثله؛ وذلك تصديق قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: «التركين سُنُنٌ من كان قبلكم». انتهى من [الافتضاء]^(١).

وكما وقع من العقوبة على مخالفه هدي المسلمين - بسلط أهل الترك الكفار على ما ذكره شيخ الإسلام - وقع نظيره في هذه الأزمان، فإن المتشين إلى الإسلام لما سلكوا كثيراً من هدي اليهود والنصارى، وأهل الجاهلية المشركين والأعاجم أعداء الله، وتشبهوا بهم في كثير من الأمور - سُلْطُ عَلَيْهِمُ أَهْلُ التَّرَكِ الْكَافِرُونَ الْخَارِجُونَ عن شرائع الإسلام.

فجري على الإسلام محن عظيمة، وأمور كبيرة، حتى أَتَهُمْ يُذَلُّونَ الرَّئِيسَ، وَيُمْتَهِنُونَ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ، وَلَا

(١) [الافتضاء الصراط المستقيم] (١/٣٥٦ - ٣٥٨).

يرحمون العاجز ولا الضعيف، فأفسدوا الأديان، وخرّبوا البلدان، وأهانوا الأبدان، وذلك بحكمة الدين، عقوبة على الظلم والعصيان، والله المستعان وعليه التكلان.

ولكن من رحمة الله تعالى أن الحق لا يزول، ويأتي الله إلا إظهار دين الرسول ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ
يَا فَوْهِمُهُ وَيَأْتِيَ اللَّهُ إِلَّا أَن يُمَكِّنَ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ
الْكُفَّارُونَ ﴾١﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ مَإْمُونًا وَدِينَ الْحَقِّ
لِيُظْهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُفِّرُوا وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾٢﴿﴾.

فإذا محض الله أهل الإيمان، وانتهى ما عاقبهم به على العصيان، وسمحت أتونف أهل الفساد والكفران، وظنوا أن الدولة لهم في غابر الأزمان، أظهر الله عليهم شمس الإسلام والإيمان، فمزقهم بها في أقرب آوان، وشردتهم إلى أقصى البلدان.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى :

والله ناصر دينه وكتابه ورسوله فيسائر الأزمان
لكن بمحنة حزبه من حربه ذا حكمه مذ كانت الفتنة^(١)
وقال أيضاً :

والحق منصور وممتحن فلا تعجب فهذا هي سنة الرحمن
وبذلك يظهر حزبه من حربه ولاجل ذلك الناس طائفتان^(٢)

وقال شيخ الإسلام في الكلام على شروط أهل الذمة:
وذلك يقتضي : إجماع المسلمين على التمييز عن الكفار
ظاهراً، وترك التشبه بهم ، ولقد كان أمراء الهدى مثل العمران
وغيرهما ، يبالغون في تحقيق ذلك بما يتم به المقصود^(٣) .

وقد روى أبو الشيف الأصبهاني : أن عمر رضي الله عنه
كتب : أن لا تكاتبوا أهل الذمة ، فتجري بينكم وبينهم

(١) [الكافية الشافية في الاتصال لفقرة الناجية «الفضيلة التوبية» الإمام ابن قيم الجوزية ،
عني بها عبد الله بن محمد العمري ، ط. دار ابن حزم - الرياض ، ص ١٤٧]

(٢) المرجع السابق ، ص ٤٥.

(٣) [افتضاء الصراط المستقيم] (١/٣٦٥).

المودة، ولا تكنوهم، وأذلوهم ولا تظلموهم^(١).

ثم قال: ومن جملة الشروط: ما يعود بآخفاء منكرات دينهم، وترك إظهارها، ومنها: ما يعود بآخفاء شعار دينهم، فاتفق عمر رضي الله عنه، والمسلمون معه، وسائر العلماء بعدهم، ومن وفقه الله عز وجل من ولادة الأمر - على منعهم من أن يُظْهِرُوا في دار الإسلام شيئاً مما يختصون به؛ مبالغة في أن لا يُظْهِرُوا في دار الإسلام خصائص المشركين، فكيف إذا عملها المسلمون وأظهروها، ومنها: ما يعود بترك إكرامهم، وإزامهم الصغار الذي شرعه الله تعالى.

ومن المعلوم: أن تعظيم أعيادهم، ونحوها، بالموافقة: فيها نوعٌ من إكرامهم، فإنهم يفرحون بذلك، ويُسْرُّون به، كما يغتثرون بإهمال أمر دينهم الباطل^(٢).

(١) [اقضاء الضراء المستقيم] (٣٦٦/١)، (٣٦٧).

(٢) المرجع السابق (٣٦٩/١).

قال شيخ الإسلام أيضاً: وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا يَشْيَعُونَ أَنْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ مُنْتَهِيهِمْ إِلَيْهَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(١)، ومعلوم أن الكفار فرقوا دينهم، وكأنوا شيئاً، كما قال سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَأَخْتَلُفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ أَبْيَنْتُ﴾^(٢)... وقد قال تعالى: لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿أَنْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، وذلك يقتضي تبرؤه منهم في جميع الأشياء.

ومن تابع غيره في بعض أموره فهو منه في ذلك الأمر؛ لأن قول القائل: أنا من هذا، وهذا مني - أي: أنا من نوعه، وهو من نوعي - لأن الشخصين لا يتحدا إلا بال النوع، كما في قوله: ﴿بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾^(٣)، وقوله عليه الصلاة والسلام لعلي: «أنت مني وأنا منك».

(١) سورة الأنعام، الآية ١٥٩.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٥.

(٣) سورة التوبه، الآية ٦٧.

فقول القائل: لست من هذا في شيء، أي: لست مشاركاً له في شيء، بل أنا متبرى من جميع أموره.

وإذا كان قد برأ الله رسوله عليه السلام من جميع أمورهم، فمن كان متبعاً للرسول عليه السلام حقيقة كان متبرناً كثيرون، ومن كان موافقاً لهم كان مخالفاً للرسول عليه السلام يقدر موافقته لهم، فإن الشخصين المختلفين من كل وجه في دينهما، كلما شابهت أحدهما خالقه الآخر^(١).

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا إِلَيْهِودَ وَالْكُفَّارَ أَوْلَاهُ بَعْضُهُمْ أَوْلَاهُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَنَكِّرْهُمْ فَإِنَّهُمْ مُنْكَرٌ﴾^(٢)، وقال سبحانه: ﴿أَلَرْ قَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا هُوَمَا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ بِمِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾ - يعيّب بذلك المنافقين الذين تولوا اليهود... إلى قوله: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾

(١) [اقتضاء الصراط المستقيم] (١٧٥/١ - ١٧٧).

(٢) سورة العنكبوت، الآية ٥١.

إلى آخر السورة^(١)، وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَاءُ بَعْضٍ» إلى آخر السورة^(٢).

فقد سبّحاته وتعالى الموالاة بين المهاجرين والأنصار، وبين من آمن بعدهم وهاجر وجاهد إلى يوم القيمة، والمهاجر: من هَجَرَ ما نهى الله عنه، والجهاد باقٍ إلى يوم القيمة.

وقال تعالى: «إِنَّمَا دَرِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا» الآيتين^(٣).

ونظائر هذا في غير موضع من القرآن: يأمر سبّحاته بموالاة المؤمنين حقاً - الذين هم حزبه وجنته - ويخبر أن هؤلاء لا يوالون الكافرين، ولا يوادونهم. والموالاة

(١) سورة المجادلة، الآيات ١٤ - ٢٢.

(٢) سورة الانفال، الآيات ٧٢ - ٧٥.

(٣) سورة العنكبوت، الآيات ٥٥، ٥٦.

والمواءة وإن كانت متعلقة بالقلب، لكن المخالفة هي الظاهر أعنى على مقاطعة الكافرين ومبaitهم.

ومشاركتهم في الظاهر: إن لم تكن ذريعة، أو سبباً قريراً أو بعيداً إلى نوع ما من الموالاة والمواءة - فليس فيها مصلحة المقاطعة والمباینة، مع أنها تدعى إلى نوع ما من الموافقة - كما توجبه الطبيعة^(١)، وتدل عليه العادة - ولهذا كان السلف رضي الله عنهم يستدللون بهذه الآيات على ترك الاستعاة بهم في الولايات.

فروى الإمام أحمد بإسناد صحيح، عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت لعمر رضي الله عنه: إن لي كاتباً نصرانياً، قال لي: ما لك؟! قاتلك الله، أما سمعت الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا لَا تَتَنَاهُ دُرُّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْ لِيَهُودَ بِعْضُهُمْ أَوْ لِيَهُودَ بِعْضٍ﴾^(٢) لا اتخذت حنيفاً؟!، قال: قلت: يا

(١) الطبيعة هنا تعنى: الفطرة والجبلة والسجية التي جبل عليها الإنسان، انظر [مختر الصحاح] ص (٣٨٧) (طب ع).

(٢) سورة العنكبوت، الآية ٥١.

أمير المؤمنين ، لي كتابته وله دينه ، قال : لا أكر مُهم إذ
أهانهم الله ، ولا أعزهم إذ أذلهم الله ، ولا أدينهم إذ
أقصاهم الله .

ولما دل عليه معنى الكتاب : جاءت سنة رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وسنة خلفائه الراشدين - التي أجمع الفقهاء عليها -
بمخالفتهم وترك التشبيه بهم .

ففي [الصحيحين] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :
قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إن اليهود والنصارى لا يصيغون ،
فحالقوهم» أمر بمخالفتهم ، وذلك يقتضي أن يكون جنس
مخالفتهم أمراً مقصوداً للشارع ؛ لأنه إن كان الأمر بجنس
المخالفة حصل المقصود ، وإن كان الأمر بالمخالفة في
تغير الشعر فقط - فهو لأجل ما فيه من المخالفة ، فالمخالفة :
إما علىٌ مفردة ، أو علىٌ أخرى ، أو بعضٌ علىٌ ، وعلىٌ
التقديرات : تكون مأموراً بها مطلوبة من الشارع^(١) .

(١) [افتضاء الصراط المستقيم] (١/١٨١ - ١٨٦).

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ ﴾^(١) ، قال
الضحاك : الزور : عيذُ المشركين ، رواه أبو الشيخ
بإسناده ، وبإسناده عنه : الزور : كلام الشرك ، وبإسناده
عن عمرو بن مرة : لا يمأدوون أهل الشرك على شركهم
ولا يخالطونهم ، وبإسناده عن عطاء بن يسار قال : قال
عمر : (إياكم ورطانة الأعاجم ، وأن تدخلوا على
المشركين يوم عيدهم في كنائسهم) .

وقول هؤلاء التابعين : إنه أعياد الكفار ، ليس مخالفًا
لقول بعضهم : إنه الشرك ، أو صنم كان في الجاهلية ،
ولقول بعضهم : إنه مجالس الخنا ، وقول بعضهم : إنه
الغنة ، لأن عادة السلف في تفسيرهم هكذا ، يذكر الرجل
نوعاً من أنواع المسمى ؛ لحاجة المستمع إليه ، أو لينبه به
على الجنس .

ووجه تفسير التابعين المذكورين : أن الزور : هو

(١) سورة الفرقان ، الآية ٧٦ .

المحسن المعموه، حتى يظهر بخلاف ما هو عليه في الحقيقة . . . ولهذا فسره السلف تارة: بما يظهر حسنها لشبيهة أو لشهوة . . . فالشرك ونحوه: يظهر حُسْنَه للشبيهة، والغناه ونحوه: يظهر حُسْنَه للشهوة .

وأما أعياد المشركين: فجمعت الشبيهة والشهوة، وهي باطلة، إذ لا منفعة فيها في الدين، وما فيها من اللذة العاجلة، فعاقبتها إلى ألم، فصارت زوراً، وحضورها: شهودها، وإذا كان الله قد مدح ترك شهودها - الذي هو مجرد الحضور - برؤية أو سمع، فكيف بالموافقة بما يزيد على ذلك - من العمل الذي هو عمل الزور - لا مجرد شهوده^(١).

واعلم أنا لو لم نعلم من موافقتهم إلا ما قد أفضت إلى هذه القبائح؛ لكان عيناً بما وافقت الطبع عليه، واستدلالنا بأصول الشريعة يوجب النهي عن هذه الشريعة، فكيف وقد رأينا من المنكرات - التي أفضت إليها

(١) [اقتضاء الصراط المستقيم] (١/٤٨٣ - ٤٨٠).

المتشابهة - مما قد يوجب الخروج عن الإسلام بالكلية؟
وسر هذا: أن المتشابهة تُفضي إلى كفر أو معصية
غالباً، أو تفضي إليهما في الجملة، وما أفضي إلى ذلك
كان محرماً.

فيهذا بعض ما جاء من الأدلة في النهي عن مشابهة
المشركين والكافر، ولكن رحم الله من تنبه للسر الذي
سيق الكلام لأجله، وهو: أن المتشابهة في الهدى الظاهر
إنما نهي عنها؛ لأنها تورث نوع مودة وموالاة في الباطن،
وتفضي أيضاً إلى كفر أو معصية، وهذا هو السبب في
تحريمها والنهي عنها، فإذا علمت ذلك وتبين لك ما وقع
فيه كثير من الناس أو أكثرهم - من موالاة الكفار
والمرجع إلى التي إنما نهي عن هذه الأمور خوفاً من الوقوع
فيها - تبين لك أنهم وقعوا في نفس المحذور، وتتوسلوا
مقازة المصملكة.

والله الهادي إلى سواء الصراط.

فصل

في ذكر جوابات عن إيرادات أوردها بعض المسلمين على أولاد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، فأجابوا عنها رحمة الله وعفاؤهم.

فمن ذلك: ما قولكم: في رجل دخل هذا الدين وأحبه، ولكن لا يعادى المشركين، أو عاداهم ولم يكفرهم، أو قال: أنا مسلم ولكن ما أقدر أكفر أهل لا إله إلا الله، ولو لم يعرفوا معناها؟!

ورجل دخل هذا الدين وأحبه، ولكن يقول: لا انعرض القباب، وأعلم أنها لاتفع ولا تضر ولكن لا انعرضها؟

فالجواب: أن الرجل لا يكون مسلماً إلا إذا عرف التوحيد، ودان به، وعمل بمحبه، وصدق الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه فيما أخبر به، وأطاعه فيما نهى عنه وأمر به، وأمن به وبما

جاء به .

فمن قال: لا أعادى المشركين، أو عاداهم ولم يكفرهم، أو قال: لا أتعرض أهل لا إله إلا الله، ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله، أو قال: لا أتعرض القباب - فهذا لا يكون مسلماً، بل هو من قال الله فيهم: ﴿وَيَقُولُونَ نَؤْمِنُ بِعَصْرٍ وَنَكْفُرُ بِعَصْرٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أولاً كلك هم الكافرون حقاً واعتذرنا للكافرين عذاباً ما هي لنا بهم ﴿ۚ﴾ (١)

والله سبحانه وتعالى: أوجب معاداة المشركين ومن ينادي لهم، وتكفيرهم فقال: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادِونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبْأَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُم﴾ (٢) وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَهَّمُ عِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي

(١) سورة الشورة، الآية ١٥٠، ١٥١.

(٢) سورة المجادلة، الآية ٢٢.

الْقَوْمَ الْفَلَّاهِينَ ﴿١﴾)، وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا
تَسْجُدُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أَقْرَبُكُمْ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَةِ وَقَدْ كَفَرُوا
بِعَاجَاءَكُمْ مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ﴾ الآيات ^(٢)، والله أعلم.

نقل من جواب الشيخ حسين ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأخيه عبد الله.

وفي أجوبة أخرى: ما قولكم في الموالة والمعاداة:
هل هي من معنى لا إله إلا الله، أو من لوازمه؟

الجواب: أن يقال: والله أعلم: حسب المسلم أن
يعلم أن الله افترض عليه عداوة المشركين، وعدم
موالاتهم، وأوجب عليه محبة المؤمنين وموالاتهم،
وآخر: أن ذلك من شروط الإيمان، ونفي الإيمان عن
يواid من حاد الله ورسوله، ولو كانوا: آباءهم أو أبناءهم أو
إخوانهم أو عشيرتهم.

(١) سورة المائدة، الآية ٥١.

(٢) سورة الممتلكات، الآية ٦.

وأها كون ذلك من معنى لا إله إلا الله، أو من لوازمهما: فلم يكلفنا الله بالبحث عن ذلك، وإنما كلفنا بمعرفة أن الله فرض ذلك وأوجبه، وأوجب العمل به، فهذا هو الفرض والحتم الذي لا شك فيه.

ومن عرف أن ذلك من معناها، أو من لوازمهها - فهو حسن وزيادة خير، ومن لم يعرف فلم يكلف بمعرفته، لا سيما إذا كان الجدال في ذلك والمنازعة فيه مما يُفضي إلى شرٍ واختلاف، ووقوع فرقٍ بين المؤمنين - الذين قاموا بواجبات الإيمان وواجهوا في سبيل الله، وعادوا المشركيين، ولو كانوا المسلمين - والسكوت على ذلك متعين . وهذا ما ظهر لي . على أن الاختلاف قريب من جهة المعنى ، والله أعلم (١).

(١) [فيما في حكم الغر إلى بلاد الشرك] للشيخ سليمان بن محمد بن عبد الوهاب، بتحقيق د. الوليد بن عبد الرحمن آل فريان، نشرت في (مجلة البحوث الإسلامية) ع ٢٥ ص (٢٠١٨ - ٢٢٠).

فهذه بعض الأدلة الدالة على وجوب مقاطعة الكفار والمشركين وهي المسألة الأولى.

وأما المسألة الثانية: وهي الأشياء التي يصير بها المسلم مرتدًا:

فأحدها: الشرك بالله تعالى: وهو أن يجعل الله نداءً من مخلوقاته يدعوه كما يدعوه الله، ويخافه كما يخاف الله، أو يتوكل عليه كما يتوكل على الله، أو يصرف له شيئاً من عبادة الله، فإذا فعل ذلك: كفر، وخرج من الإسلام، وإن صام النهار وقام الليل.

والدليل على ذلك: قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَ الْإِنْسَنَ ضُرُّ دَعَا رَبَّهُ مُتِينًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا حَوَّلَهُ رَبُّهُ بِعْدَ مَا فِي مَنَامِهِ مِمَّا كَانَ يَدْعُوا إِلَيْهِ مِنْ هَبَلٍ وَحَمَلَ لِلَّهِ أَنْذَادًا لَيُغَيْلَ عن سَبِيلِهِ قُلْ تَمَّعِي كُفُّرِكَ قَبْلًا إِنَّكَ مِنْ أَحْجَبِ النَّاسِ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهِ أَخْرَ لَا يَرْهَلْ لَهُ يَرْهَلْ﴾.

(١) سورة الزمر، الآية ٨.

فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّمَا لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ (١)،
وغير ذلك من الآيات الدالة على أن من أشرك مع الله
تعالى في عبادته مخلوقاً من المخلوقين - فقد كفر، وخرج
من الإسلام، وحيطت أعماله، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ
أَشْرَكُوكُلَّ الْحَيَّطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢)﴾.

الثاني: إظهار الطاعة والموافقة للمشركين على
دينهم:

والدليل: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَرْتَدُوا عَلَىٰ أَذْرَهُ
مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوْلَ لَهُمْ وَأَمْلَى
لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَاتُلُوا الَّذِينَ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
سُطْرِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ
فَكَيْفَ إِذَا تُوقَنُهُمُ الْعَلِيُّكُمْ يَصْرِفُونَ وُجُوهَهُمْ
وَأَذْرِهِمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَتَعْمَلُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ

(١) سورة المؤمنون، الآية ١١٧.

(٢) سورة الأنعام، الآية ٨٨.

وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ (١).

وذكر الفقيه سليمان ابن الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب - في هذه المسألة - عشرين آية من كتاب الله وحديثاً عن رسول الله ﷺ^(٢)، استدل بها على أن المسلم إذا أظهر الطاعة والموافقة للمشركين من غير إكراه: أنه يكون بذلك مرتدًا خارجاً من دين الإسلام، وإن كان يشهد أن لا إله إلا الله، وي فعل الأركان الخمسة - فإن ذلك لا ينفعه.

وقال شيخ الإسلام - المذكور إمام هذه الدعوة الحنفية - في كلامه على آخر سورة الزمر:

الثانية: أن المسلم إذا أطاع من أشار عليه في الظاهر كفر، ولو كان باطلاً يعتقد الإيمان، فإنهم لم يُرِيدوا من النبي ﷺ تغيير عقیدته، ففيه بيان لما يكثر وقوعه من

(١) سورة محمد، الآيات ٢٥ - ٣٨.

(٢) هي الرسالة المعروفة بـ [الدلائل في حكم موالة أهل الاشتراك].

يتسب إلى الإسلام - في إظهار الموافقة للمشركين خوفاً منهم - ويظن أنه لا يكفر إذا كان قلبه كارهًا له .

إلى أن قال :

الثالثة: أن الذي يكفر به المسلم ليس هو عقيدة القلب خاصة، فإن هؤلاء الذين ذكرهم الله لم يريدوا منه تغيير العقيدة، كما تقدم، بل إذا أطاع المسلم من أشار عليه بموافقتهم لأجل ماله أو بلده أو أهله - مع كونه يعرف كفرهم ويعغضهم - فهذا كافر؛ إلا من أكره . . .

إلى أن قال رحمة الله: ولكن رحم الله من تنبه لسر الكلام، وهو المعنى الذي نزلت فيه هذه الآيات: من كون المسلم يوافقهم في شيء من دينهم الظاهر، مع كون القلب بخلاف ذلك، فإن هذا هو الذي أرادوا من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ، فاقفهمه فيما حسناً؛ لعلك تعرف شيئاً من دين إبراهيم عليه السلام، وقد بادر أباه وقومه بالعداوة عنده .

وقال في سورة الكهف: التاسعة: المسألة العظيمة

المُشَكِّلة على أكثر الناس. أنه إذا وافقهم بلسانه مع كونه مؤمناً حقاً، كارهاً لموافقتهم فقد كذب في قول: لا إله إلا الله، واتخذ إلهاً ثالثاً، وما أكثر الجهل بهذه والتي قبلها. العاشرة: أنه لو يصدر منهم - أعني: موافقة الحاكم فيما أراد من ظاهرهم - مع كراحتهم لذلك، فهو قوله: ﴿شَطَطُوا﴾ والشطط: الكفر.

واعلم أن إظهار الموافقة والطاعة للمشركين: له أحوال ستأتي في المسألة الثالثة إن شاء الله تعالى.

الأمر الثالث: مما يصير به المسلم مرتدأ: موالة المشركين: والدليل: قوله تعالى: ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ مَأْمُوا لَا تَشْرِدُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَهَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّمَا مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهُدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(١).

وقوله: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ أَكْفَارَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ

(١) سورة العنكبوت، الآية ٥١

الْمُوْمِنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ^(١)،
فذكر في الآية الأولى : أن من تولى اليهود والنصارى فهو
منهم ، وظاهرها : أن من تولاهم فهو كافر مثلهم ، ذكر
معناه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .

وقد تقدم قول عبد الله بن عتبة عند قوله : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ
مِّنْكُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ ^{يَقُولُونَ} ﴾ : (ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرايناً
وهو لا يشعر) .

وقال ابن جرير في قوله : ﴿ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ^{يَقُولُونَ} ﴾
يعني : فقد بريء من الله ، وبريء الله منه ، لارتداده عن
دينه^(٢) .

وأما قوله : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكْتُلُوا مِنْهُمْ ثَقْنَةً ^{يَقُولُونَ} ﴾^(٣) ، فهي
كل قوله : ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقِبْلَهُ مُطْمَئِنٌ بِالْأَيْمَنِ ^{يَقُولُونَ} ﴾^(٤) ،

(١) سورة آل عمران ، الآية ٢٨.

(٢) [تفسير الطبرى] (٣١٣/٦).

(٣) سورة آل عمران ، الآية ٢٨.

(٤) سورة النحل ، الآية ١٠٦.

وسياطي بيان ذلك إن شاء الله تعالى .

الأمر الرابع : الجلوس عند المشركين في مجالس شركهم من غير إنكار : والدليل : قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلْتُ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ مَا يَأْتِي اللَّهُ بِكُفْرٍ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ لَمَّا أَنَّ اللَّهَ جَاءَكُمْ مُّتَّفِقِينَ وَالْكُفَّارُ مِنْ جَهَنَّمَ بَعْدَهُمْ جَيْبِعًا ١٤٠ ﴾^(١) .

وفي أجوبة آل الشيخ رحمهم الله تعالى : لما سُئلوا عن هذه الآية ﴿ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ۚ﴾ وعن قوله تعالى : «من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله». .

قالوا : الجواب : أن معنى الآية على ظاهرها ، وهو : أن الرجل إذا سمع آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها ، فجلس عند الكافرين المستهزئين بآيات الله من غير إكراه ولا إنكار ، ولا قيام عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره - فهو

(١) سورة النساء ، الآية ١٤٠ .

كافرٌ مثلهم وإن لم يفعل فعلهم؛ لأن ذلك يتضمن الرضا بالكفر، والرضا بالكفر كفر.

وبهذه الآية ونحوها استدل العلماء على أن الراضي بالذنب كفاعله، فإن ادعى أنه يكره ذلك قبله لم يقبل منه؛ لأن الحكم بالظاهر، وهو قد أظهر الكفر فيكون كافراً.

ولهذا لما وقعت الردةُ بعد موت النبي ﷺ، وادعى أناس أنهم كرهوا ذلك - لم يقبل منهم الصحابة ذلك، بل جعلوهم كلهم مرتدین، إلا من أنكر بلسانه.

وكذلك قوله في الحديث: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله» على ظاهره، وهو أن الذي يدعى الإسلام ويكون مع المشركين في الاجتماع والنصرة والمتزوج معهم بحيث يعلمه المشركون منهم - فهو كافر مثلهم، وإن ادعى الإسلام، إلا إن كان يظهر دينه ولا يتولى المشركين.

انتهی (۱)

قلت: وَيَا أَيُّ مُخَاطِبَةٍ خَالِدٌ لِّمُجَاهَةٍ، وَفِيهِ:
(يَا مُجَاهَةٍ، تَرَكْتِ الْيَوْمِ مَا كُنْتِ عَلَيْهِ أَمْسَ، وَكَانَ رَضَاكُ
بِأَمْرِ هَذَا الْكِتَابِ، وَسَكُونَكُ عَنْهِ إِقْرَارًا لَّهِ) إِلَى آخِرِهِ.
وَتَقْدِيمُ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: (مَنْ يُنْهَى بِيَادِ الْمُشْرِكِينَ
فَصُنْعَ نَيْرٌ وَزَهْمٌ وَمَهْرٌ جَاهِنَمَ وَتَشْبِهُ بِهِمْ حَتَّى يَمُوتَ - حُسْنٌ
مَعَهُمْ يَوْمُ الْقِيَامَةِ).

وقال تعالى: «ولِكُنْ مَنْ شَرَحَ يَا الْكُفَّارَ حَمْدَرًا فَعَلَيْهِمْ
غَضْبٌ مِنْهُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» (١) ذَلِكَ يَأْنَهُمْ
أَسْتَحْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢) ».

الأمر الخامس: الاستهزاء بالله أو كتابه أو برسوله:

(١) [فتاوى في حكم السفر إلى بلاد المشركين] نشرت في (مجلة البحوث الإسلامية) عام ٢٥، ص (٢١٣ - ٢١٤).

(٢) سورة التحليل، الآيات ٦، ٧، ١٠.

والدليل على ذلك: قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَيُّ الَّهِ وَعَاهَدْتُمْ
وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ فَلَا تَعْنِذُرُوا فَقَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ
إِيمَانِكُمْ إِنْ تَعْفُ عَنْ طَاغِيَةٍ مِّنْكُمْ تُعَذَّبْ طَاغِيَةٌ يَا أَيُّهُمْ
كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ (١).

واعلم أن الاستهزاء على نوعين:

أحدهما: الاستهزاء الصریح: كالذي نزلت الآية فيه، وهو قولهم: (ما رأينا مثل هؤلاء أرغب بطوناً، ولا كذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء)، أو نحو ذلك من آقوال المستهزئين، كقول بعضهم: (دينكم هذادين خامس)، وقول الآخر: (دينكم أخرق)، وقول الآخر - إذا رأى الأمر بـ المعروف والنافع عن المنكر - (جاءكم أهل الدين) بالكاف بـ دلـ النون ، وقول الآخر - إذا رأى طلبة العلم - : (هؤلاء الطلبة) بـ سـ كـ وـ نـ اللام وـ ما أـ شـ بـه ذلك ، مما لا يـ حـصـى إـ لـا يـ كـلـفةـ مما هو أـ عـظـمـ من قول

الذين نزلت فيهم الآية.

النوع الثاني: غير الصريح: وهو البحر الذي لا ساحل له، مثل: الرمز بالعين، وإخراج اللسان، ومد الشفة، والغزارة باليد عند تلاوة كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ، أو عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الأمر السادس : ظهور الكراهة والغضب عند الدعوة إلى الله وتلاوة كتابه ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : والدليل على ذلك : قول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا تَلَوْنَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا بِيَنْبَأْتِنَّا تَعْرِفُونَ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَكْثَرُهُمْ يَكَادُونَ كَمَا يَسْعُلُونَ بِالَّذِينَ يَتَلَوْنَ عَلَيْهِمْ أَقْرَبُهُمْ مِّنْ ذَلِكُمْ أَنَّا نَارٌ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَنِسْ أَعْيُرُ ﴾ (١) . في حين الله كفر هذا الصنف في أول هذه الآية وآخرها .

الأمر السابع: كراهة ما أنزل الله على رسوله من

الكتاب والحكمة: والدليل : قول الله تعالى : « ذلِكَ
بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَخْبَطَ أَعْنَاهُمْ (١) » .

الأمر الثامن : عدم الإقرار بما دلت عليه آيات القرآن ،
والآحاديث ، والمجادلة في ذلك : والدليل على ذلك :
قول الله تعالى : « مَا يُجَدِّلُ فِيَءَاتِنِي اللَّهُ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا
فَلَا يَعْرِفُونَ لَكُمْ فَتْلَاهُمْ فِي الْكَلَمَاتِ (٢) » .

الأمر التاسع : جحد الناس شيئاً من كتاب الله ، ولو آية
أو بعضها ، أو شيئاً مما جاء عن النبي ﷺ : والدليل على
ذلك : قول الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ
وَرَسُولِهِ وَرِيدُونَ أَنْ يَهْرُقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَيَقُولُونَ لَوْمَنْ بِعَضٍ وَنَكْفُرُ بِعَضٍ وَرِيدُونَ أَنْ
يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (٣) أَوْلَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ حَقًا
وَأَعْتَدْنَا لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُهِينًا (٤) » ، وهذا أخص من

(١) سورة محمد ، الآية ٩.

(٢) سورة غافر ، الآية ٤.

(٣) سورة النساء ، الآيات ١٥٠ ، ١٥١ .

الذى قبله.

الأمر العاشر: الإعراض عن تعلم دين الله، والغفلة عن ذلك: والدليل: قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾^(١).

الأمر الحادى عشر: كراهة إقامة الدين والاجتماع عليه: والدليل على ذلك: قول الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الَّذِينَ مَا وَحَقَّ لَهُ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّنَا لَهُ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا لَتَفْرَقُوا فِيهِ كُلُّ عَلَى الْعَشْرِ كُلُّ مَا لَدُنْهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنِ يَشَاءُ وَهُدِيَ إِلَيْهِ مَنِ يُنِيبُ﴾^(٢)، فذكر أنه لا يكره إقامة الدين إلا مشرك، وقد تبيّن أن من أشرك بالله فهو كافر.

الأمر الثاني عشر: السحر: تعلمه وتعليمه، والعمل بمحاجبه: والدليل على ذلك: قول الله تعالى: ﴿وَمَا

(١) سورة الأحقاف، الآية ٣.

(٢) سورة الشورى، الآية ١٣.

يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدِ حَقٍّ يَقُولَا إِنَّمَا تَخْنُونَ فِتْنَةً فَلَا تَكْفُرُنِي^(١).

الأمر الثالث عشر: إنكار البعث: والدليل على ذلك: قول الله تعالى: ﴿ وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجَبْ قَوْلُهُمْ أَءَذَا كَانُوا يَرَى مَا أَوْنَالَ فِي خَلْقِ جَهَنَّمْ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأَوْلَئِكَ الْأَغْلَلُ فِي أَعْنَافِهِمْ وَأَوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾^(٢).

الأمر الرابع عشر: التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسول الله صلوات الله عليه وسلم.

قال ابن كثير: كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات...، وكما يحكم به النار من السياسات الملكية الماخوذة عن ملوكهم (جنكز خان)، الذي وضع لهم [اليساق] وهو: عبارة عن كتاب مجتمع من الحكام قد اقتبسها من شرائع شتى...، فصارت في

(١) سورة البقرة، الآية ١٠٤.

(٢) سورة الرعد، الآية ٥.

بِنْيَهُ شرعاً متبعاً، يَقْدُمُونَهَا عَلَى الْحُكْمِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ رَسُولِهِ ﷺ.

وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَهُوَ كَافِرٌ يُجَبِّبُ قَاتَلَهُ، حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، فَلَا يُحَكِّمُ سُوَاهُ فِي قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ أَيْ: يَسْتَغْوِنُونَ وَيَرِيدُونَ، وَعَنْ حُكْمِ اللَّهِ يَعْدَلُونَ، ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّفَوْرَمْ يُوقَنُونَ﴾^(١) .

قَلْتَ: وَمَثَلٌ هُؤُلَاءِ مَا وَقَعَ فِيهِ عَامَةُ الْبَوَادِي وَمَنْ شَابَهُهُمْ، مَنْ تَحْكِيمُ عَادَاتِ آبَائِهِمْ، وَمَا وَضَعَهُ أَوْ ائْلَهَهُمْ مِنَ الْمَوْضِعَاتِ الْمَلْعُونَةِ الَّتِي يَسْمُونَهَا: (شَرْعُ الرَّفَاقَةِ)، يَقْدُمُونَهَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ كَافِرٌ يُجَبِّبُ قَاتَلَهُ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .

قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ: وَلَا دِيبَ أَنَّ مِنْ لَمْ يَعْتَقِدْ

(١) سُورَةُ الْحَادِيَةِ، الْآيَةُ ٥٠.

(٢) [تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ] (١٣١/٣).

وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله - فهو كافر ، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله - فهو كافر ، فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل ، وقد يكون العدل في دينها ما رأه أكابرُهم ، بل كثيراً من المتبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله سبحانه وتعالى ؛ كسوالف البدية ، وكأوامر المطاعين فيهم ، ويرون أن هذا هو الذي يسغى الحكم به دون الكتاب والسنّة .

وهذا هو الكفر ، فإن كثيراً من الناس أسلمو ، ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية التي يأمر بها المطاعون ، فهو لاء إذا عرفوا أنه لا يجوز لهم الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتموا ذلك ، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله - فهم كفار . انتهى من [منهاج السنّة النبوية] - ذكره عند قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمْ

الكُفَّارُونَ ﴿١﴾ - فَرَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ^(١)

فهذه بعض المواقف التي دل القرآن عليها، وإن كان قد يقال: إن بعضها يغني عن بعض، أو يتدرج فيه، فذكرها على هذا الوجه أوضح.

وأما كلام العلماء رحمهم الله تعالى فكثير جداً، وقد ذكر صاحب [الإفتاء] أشياء كثيرة في باب حكم المرتد - وهو الذي يكفر بعد إسلامه - وقد لخصت منه مواقف سيرة.

فمن ذلك قوله: قال الشيخ: أو كان مبغضاً للرسوله أو لما جاء به كفر اتفاقاً.

ومنها: قوله: أو جعل بينه وبين الله وساتط - يتوكلا عليهم ويسألهما - كفر اجماعاً.

(١) سورة الحادى، الآية ٤.

(٢) [منهاج السنة البرية في نقض كلام الشيعة التبريرية] لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق د/ محمد رشاد سالم (٥/١٣٠).

ومنها: قوله: أَوْ وَجَدَ مِنْهُ اهْتِهَانًا لِّلْقُرْآنِ، أَيْ: فِي كُفْرٍ
بِذَلِكَ.

ومنها: قوله: أَوْ سَخَرَ بِوْعَدِ اللَّهِ أَوْ بِوْعِيدِهِ، أَيْ:
فِي كُفْرٍ بِذَلِكَ.

ومنها: قوله: أَوْ لَمْ يَكُفِّرْ مَنْ دَانَ بِغَيْرِ الْإِسْلَامِ أَوْ شَكَ
فِي كُفْرِهِمْ، أَيْ: فِي كُفْرٍ بِذَلِكَ.

ومنها: قوله: قَالَ الشَّيْخُ: وَمَنْ اسْتَحْلَلَ الْحَشِيشَةَ كُفْرٌ
بِلَا نِزَاعٍ^(١).

فَلَمَّا: مَنْ اسْتَحْلَلَ مَوَالَةَ الْمُشْرِكِينَ وَمَظَاهِرُهُمْ
وَإِعْانَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ - فَكُفْرٌ أَعْظَمُ مِنْ كُفْرٍ هَذَا؛ لِأَنَّ
تَحْرِيمَ ذَلِكَ أَكْدٌ وَأَشَدُ مِنْ تَحْرِيمِ الْحَشِيشَةِ.

ومنها: قوله: وَمَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ أَوْ أَحْدَادَهُمْ وَاقْتَرَنَ
بِسَيِّئَةِ دُعَوَى أَنْ عَلَيْنَا إِلَهٌ أَوْ نَبِيٌّ، أَوْ أَنْ جَبْرَائِيلَ غُلْطٌ - فَلَا

(١) [الافتاء لطائب الانتفاع] للحجاجاوي - تحقيق د/ عبدالله التركي

(٤/٢٨٥ - ٢٨٨)

شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره.

ومنها: قوله: أو زعم أن للقرآن تأويلاً باطلة تُسقط الأعمال المشروعة، ونحو ذلك - فلا خلاف في كفر هؤلاء.

ومنها: قوله: أو زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر، أو أنهم فسقوا - فلا رب أيضاً في كفر قائل ذلك، بل من شك في كفره فهو كافر^(١). انتهى ملخصاً، وعزاه [الصارم المسؤول]^(٢).

ومنها: قوله: ومن أنكر أن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ فقد كفر؛ لقوله تعالى: **﴿إِذْ يَكُوْنُ لِصَاحِبِهِ﴾**^(٣).

(١) [الإقناع] (٤/٢٨٩، ٢٩٠).

(٢) [الصارم المسؤول على شاتم الرسول] [الشيخ الإسلام ابن تيمية - حفظه وفضلة وعلق حواتمه] / محمد محي الدين عبد الحميد، ص (٥٨٦، ٥٨٧).

(٣) سورة التوبه، الآية ٤٠.

قلت: فإذا كان من جحد مدلول آية كفر، ولم تنفعه الشهادتان، ولا الاتساب إلى الإسلام، فما الغن بمن جحد مدلول ثلاثين آية أو أربعين آية، أفلًا يكون كافرًا لا تنفعه الشهادتان ولا ادعاء الإسلام؟! بلى والله، بلى والله، ولكن نعود بالله من دين القلوب وهوئ النفوس اللذان يصدان عن معرفة الحق واتباعه.

ومنها: قوله: أو جحد حل الخبز أو اللحم أو الماء - أي: فيكفر بذلك.

ومنها: قوله: أو أحل الزنا ونحوه - أي: فيكفر بذلك.

قلت: ومن أحل الركون إلى الكافرين وموادِّة المشركين - فهو أعظم كفراً من أحل الزنا بأضعف مضاعفة.

وكلام العلماء رحمةهم الله تعالى في هذا الباب لا يمكن حصره، حتى أن بعضهم ذكر أشياء أسهل من هذه الأمور، وحكموا على مرتكبها بالارتداد عن الإسلام، وأنه يستتاب منها، فإن تاب ولا قتل مرتدًا،

ولم يغسل ، ولم يصل عليه ، ولم يدفن مع المسلمين ، وهو مع ذلك يقول : لا إله إلا الله ، ويفعل الأركان الخمسة . ومن له أدنى نظر واطلاع على كلام أهل العلم فلا بد أن يكون قد بلغه بعض ذلك .

وأما هذه الأمور التي تقع في هذه الأزمان - من المتسبين إلى الإسلام ، بل من كثير ممن يتسبب إلى العلم - فهي من قواصم الظهور ، وأكثرها أعظم وأفحش من كثير مما ذكره العلماء من المكفرات ، ولو لا ظهور الجهل وخفاء العلم وغلبة الأهواء لما كان أكثرها محتاجاً لمن يتبهه عليه .

فصل

وأما المسألة الثالثة: وهي ما يعذر الرجل به على موافقة المشركين، وإظهار الطاعة لهم: فاعلم أن إظهار الموافقة للمشركين له ثلاثة حالات:

الحالة الأولى: أن يوافقهم في الظاهر والباطن، فینقاد لهم بظاهره، ويصل إليهم ويؤذهم بباطنه - فهذا كافر خارج من الإسلام، سواء أكان مكرهاً على ذلك أو لم يكن مكرهاً، وهو من قال الله فيه: ﴿وَلَكُنْ مِّنْ شَرِّ
بِالْكُفَّارِ حَدَّرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنْ
اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ
غَلِيمٌ﴾ (١)

الحالة الثانية: أن يوافقهم ويصل إليهم في الباطن مع مخالفتهم في الظاهر - فهذا كافر أيضاً، ولكن إذا عمل بالإسلام ظاهراً عصم ماله ودمنه، وهو المتفق.

(١) سورة التحريم، الآية ٦

الحالة الثالثة: أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، وهو على وجهين:

أحدهما: أن يفعل ذلك لكونه في سلطانهم مع ضربهم أو تقييدهم له، أو يهددهم بالقتل، فيقولون له: إما أن توافقنا وتطهر الانقياد لنا، وإلا قتلناك، فإنه والحالة هذه يجوز له موافقتهم في الظاهر مع كون قلبه مطمئناً بالإيمان، كما جرى لعمار حين أنزل الله تعالى: «إِلَّا مَنْ أُنْشَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمِئِنٌ بِالْإِيمَانِ»^(١)، وكما قال تعالى: «إِلَّا أَنْ تَكُونُوا مِنْهُمْ نَفِئَةٌ»^(٢)، فالآياتان دلتا على الحكم، كما نبه على ذلك ابن كثير في تفسير آية آل عمران^(٣).

الوجه الثاني: أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، وهو ليس في سلطانهم، وإنما حمله على

(١) سورة التحل، الآية ١٠٦.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٢٨.

(٣) [تفسير ابن كثير] (٢/٣٠).

ذلك؛ إنما طمع في رئاسة أو مال، أو مشححة بوطن أو عيال أو خوف مما يحدث في المال، فإنه في هذه الحال يكون مرتدًا، ولا تنفعه كراحته لهم في الباطن، وهو من قال الله فيهم: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْتَحْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّاهِرِينَ﴾ (١).

فأخبر: أنه لم يحملهم على الكفر الجهل بالحق أو بغضه، ولا محنة الباطل، وإنما هو: أن لهم حظاً من حظوظ الدنيا فاتروه على الدين، هذا معنى كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وعف عنه.

وأما ما يعتقد كثير من الناس عذراً فإنه من تزين الشيطان وتسويله، وذلك أن بعضهم إذا خوفه أولياء الشيطان خوفاً لا حقيقة له ظن أنه يجوز له بذلك إظهار المواقفة للمشركين، والانقياد لهم، وآخر منهم إذا زين له الشيطان طمعاً دنيوياً تخيل أنه يجوز له موافقة المشركين

لأجل ذلك ، وشبہ علی الجھال أنه مکرہ .

وقد ذکر العلماء صفة الإکراه .

قال شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمه الله تعالى : تأملت المذهب ، فوجدت الإکراه يختلف باختلاف المکرہ عليه ، فليس الإکراه المعنی في کلمة الكفر إکراه المعنی في الهبة ونحوها ، فإن أحد قد نص - في غير موضع - على أن الإکراه على الكفر لا يكون إلا بتعذیب من ضرب أو قید ، ولا يكون الكلام إکراها .

وقد نص على أن المرأة لو وهبت زوجها صداقها أو مسكنها - فلها أن ترجع ؛ بناءً على أنها لا تهب له إلا إذا خافت أن يُطلّقها أو يسيء عشرتها ، فجعل خوف الطلاق أو سوء العشرة إکراها في الهبة ، ولفظه في موضع آخر ؛ لأنه أکرهها ، ومثل هذا لا يكون إکراها على الكفر ، فإن الأسير إن خشي من الكفار أن لا يزوجوه أو أن يحولوا بيته

وبين أمراته لم يبح له التكلم بكلمة الكفر . اهـ^(١) .
 والمقصود منه : أن الإكراه على كلمة الكفر لا يكون
 إلا بالتعذيب : من ضرب أو قيد ، وأن الكلام لا يكون
 إكراهاً ، وكذلك الخوف من أن يحول الكفارُ بينه وبين
 زوجته لا يكون إكراهاً .

فإذا علمت ذلك وعرفت ما وقع من كثير من الناس -
 تبين لك قول النبي ﷺ : «بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود كما
 بدأ غريباً» وقد عاد غريباً ، وأغرب منه من يعرفه على
 الحقيقة ، وبالله التوفيق .

(١) [الكتاوی الكبيرى] لشیخ الإسلام ابن تیمیة - تحقیق محمد
 ومصطفی عبد القادر عطا - ط . دار الكتب العلمية (٤٩٠/٥)

فصل

وأما المسألة الرابعة: وهي مسألة إظهار الدين: فإن كثيراً من الناس قد ظن: أنه إذا قدر على أن يتلفظ بالشهادتين، وأن يصلِّي الصلوات الخمس، ولا يُرُدُّ عن المسجد - فقد أظهر دينه، وإن كان مع ذلك بين المشركين أو في أماكن المرتدين.

وقد غلطوا في ذلك أقبح الغلط، وأخطأوا أكبر الخطأ. واعلم أن الكفر له أنواع وأقسام تعدد بتنوع المكفرات، وقد تقدم بعض ذلك، وكل طائفة من طوائف الكفر قد اشتهر عندها نوع منه، ولا يكون المسلم مظهراً لدینه حتى يخالف كل طائفة بما اشتهر عندها، ويصرح لها بعذابه، والبراءة منه، فمن كان كفراً بالشرك فإظهار الدين عنده: التصرِّيْح بالتوحيد، والنهي عن الشرك والتحذير منه، ومن كان كفراً بجحد الرسالة فإظهار الدين عنده: التصرِّيْح بأن محمداً رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والدعوة إلى اتباعه، ومن كان كفره بترك الصلاة فإظهار الدين عنده: فعل الصلاة، والأمر بها، ومن كان كفره بموالاة المشركين والدخول في طاعتهم، فإظهار الدين عنده: التصریح بعداوته، والبراءة منه، ومن المشركين .

وبالجملة: فلا يكون مظهراً لدينه إلا من صرخ لمن ساكيه من كل كافر ببراءته منه، وأظهر له عداوته لهذا الشيء الذي صار به كافراً، وبراءته منه؛ ولهذا قال المشركون لعم النبي ﷺ: عاب ديننا وسفه أحلامنا وشتم آهتنا.

فأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يقول لهم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ إلى آخر الآيات، أي: إذا شكتم في الدين الذي أنا عليه، فدينكم الذي أنتم عليه أنا بريء منه، وقد أمرني ربِّي أن أكون من المؤمنين الذين هم أعداؤكم، ونهاني أن أكون من المشركين الذين هم أولياؤكم، وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ إلى آخر السورة^(١).

فأمر الله رسوله ﷺ أن يقول للكافار: دينكم الذي أنتم عليه أنا بريء منه، وديني الذي أنا عليه أنتم براء منه، والمراد: التصریح لهم بأنهم على الكفر، وأنه بريء منهم ومن دینهم.

فعلى من كان متبعاً للنبي ﷺ أن يقول ذلك، ولا يكون مظيراً لديته إلا بذلك؛ ولهذا لما عمل الصحابة بذلك وأذاهم المشركون - أمرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(١) سورة الكافرون، الآيات ١ - ٦.

بالهجرة إلى الحبشه، ولو وجد لهم رخصه في السكوت عن المشركين لما أمرهم بالهجرة إلى بلد الغربه.

وفي السيرة: أن خالد بن الوليد لما وصل إلى العرض - في مسيرة إلى أهل اليمامة لما ارتدوا - قدم ماتي فارس، وقال: من أصبتكم من الناس فخذلوه، فأخذوا (مجاعة) في ثلاثة وعشرين رجلاً من قومه، فلما وصل إلى خالد قال له: يا خالد، لقد علمت أنني قدمت على رسول الله ﷺ في حياته، فبايعته على الإسلام، وأنا اليوم على ما كنت عليه أمس، فإن يك كذا قد خرج فيما، فإن الله يقول: ﴿وَلَا نَزِّلْ وَازِرَةً وَزَرَ أَخْرَى﴾^(١)، فقال: يا مجاعة، تركت اليوم ما كنت عليه أمس، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب وسكوتك عنه - وأنت أعز أهل اليمامة، وقد بلغت مسيري إقراراً له، ورضاء بما جاء به، فهلاً أبديت عذراً، وتكلمت فيما تكلم! . فقد تكلم ثمامه فرد وأنكر،

(١) سورة الإسراء، الآية ١٥.

وتَكَلُّمُ الْيَشْكُرِيِّ

فَإِنْ قُلْتَ: أَنْحَافٌ قومٍ، فَهَلَا عَمِدَتْ إِلَيْيَكُمْ، أَوْ بَعْثَتْ
إِلَيْكُمْ رَسُولًا، فَقَالَ: إِنْ رَأَيْتَ يَا بْنَ الْمُغِيرَةَ أَنْ تَعْفُوَ عَنْ هَذَا
كُلَّهُ! فَقَالَ: قَدْ عَفَوتْتُ عَنْ دَمِكَ، وَلَكِنْ فِي نَفْسِي حَرَجٌ
مِنْ تَرْكَكَ^(١١). اهـ.

وسياطىء فى ذكر الهجرة قول أولاد الشيخ: إن الرجل إذا كان فى بلد كفر و كان يقدر على إظهار دينه عندهم، ويتبأّل لهم وما هم عليه، ويظهر لهم كفرهم وعداوتهم، ولا يفتونه عن دينه لأجل عشيرته أو ماله - فهذا لا يحکم بكافرٍ . . إلى آخره.

والمقصود منه: أن الرجل لا يكون مظهراً للذلة حتى يتبرأ من أهل الكفر الذي هو بين أظهرهم، ويصرح لهم: بأنهم كُفَّارٌ، وأنه عدوٌ لهم، فإن لم يحصل ذلك لم يكن إظهار الدين حاصلاً.

(١) [الصيغات الكبرى] لابن سعد طــ دار عسادــ بيروت (٥٤٩/٥).

فصل

وأما المسألة الخامسة: وهي مسألة الاستضعاف: فإن
كثيراً من الناس - بل أكثر منهن ينتسب إلى العلم في هذه
الأمران - غلطوا في معنى الاستضعفاف وما هو المراد به،
وقد بين الله ذلك في كتابه بياناً شافياً، فقال تعالى: ﴿وَمَا
لَكُوكَ لَا تُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ
وَالْوِلَادَنَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِبَةِ أَطْأَلْنَا
وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَّا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ (١).

فبين تعالى مقالتهم الدالة على أنهم لم يقيموا مختارين
للمقام، وذلك أنهم يدعون الله أن يخرجهم، فدل على
حرصهم على الخروج، وأنه متعدٌ عليهم.

ويدل على ذلك: وصفهم أهل القرية بالظلم،
وسؤالهم ربهم أن يجعل لهم ولباً يتولأ لهم ويقولونه، وأن

يجعل لهم ناصراً ينصرهم على أعدائهم هم بين أظهرهم ، وقال تعالى : ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَاتِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ (١) .

فذكر في هذه الآية حالتهم التي هم عليها ، وهي : أنهم لا يستطيعون حيلة .

قال ابن كثير : لا يقدرون على التخلص من أيدي المشركين ، ولو قدروا ما عرفوا يسلكون الطريق ؛ ولهذا قال : ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً ﴾ ، قال عكرمة : يعني : فهو ضد إلى المدينة ، ﴿ وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ (٢) . قال مجاهد وعكرمة : يعني : طريقاً اهـ (٢) .

والحاصل : أن المستضعفين هم العاجزون عن الخروج من بين أظهر المشركين ، وهم مع ذلك يقولون : ﴿ رَبَّنَا أَخْرَجَنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ أَطْالِبُ أَهْلَهَا وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ

(١) سورة النساء الآية ٩٨

(٢) [تفسير ابن كثير] (٢/٣٩٠).

وَلِنَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿١﴾، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ
لَا يَدْلُونَ الظَّرِيقَ، فَمَنْ كَانَ هَذِهِ حَالَهُ، وَذَلِكَ مَقَالَهُ
﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا عَنْهُمْ﴾ ﴿٢﴾.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ يَقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ بَلَادِ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ
يَمْنَعْهُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْمَشْحَةُ بِوْطَنِهِ، أَوْ عَشِيرَتِهِ أَوْ مَالِهِ، أَوْ
غَيْرِ ذَلِكَ - فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَعْذِرْ مِنْ تَعْذِيرِ بِذَلِكَ، وَسَمَاءَهُ
ظَالِمًا لِنَفْسِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّفُهُمُ الْمَلَائِكَهُ
ظَالِمِيْنَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنُّمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا
آتَمْ كَنْ كُنَّ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَهُ فَلَمْ يَجِدُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا وَلَهُمْ جَهَنَّمُ
وَسَاءَتْ مَهِيَّبِهِمْ﴾ ﴿٣﴾.

وَفِي [تَفْسِيرِ الْجَلَالِيْنِ]: قَوْلُهُ: ﴿ظَالِمِيْنَ أَنفُسِهِمْ﴾
أَيْ: بِالْمَقَامِ مَعَ الْكُفَّارِ وَتَرْكِ الْهِجْرَةِ ﴿٤﴾.

(١) سورة النساء، الآية ٧٥

(٢) سورة النساء، الآية ٩٩

(٣) سورة النساء، الآية ٩٧

(٤) [تَفْسِيرِ الْحَلَالِيْنِ] لِلإِمامِيْنَ الْجَلَالِيْنِ: جَلَالُ الدِّينِ الْمُحْلِي وَجَلَالُ الدِّينِ
السِّبُوْفِلِي - مَكَنَّةُ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ لِلْعِدْلَةِ وَالثَّرِفِ - بَيْرُوت - لِبَانَ، ص ٩٤

وقال ابن كثير رحمة الله تعالى : فهذه الآية الكريمة عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين ، وهو قادر على الهجرة ، وليس متمكاناً من إقامة الدين - فهو ظالم لنفسه ، مرتكب حراماً ، بالإجماع ، وينص هذه الآية ، حيث يقول : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّنُهُمُ الْمُتَكَبِّرُونَ ظَالِمُونَ أَنفُسِهِمْ﴾ أي : ترك الهجرة ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي : لم يكثروا هاهنا وتركوا الهجرة ؟ ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي : لا نقدر على الخروج من البلد ، ولا الذهاب في الأرض . ﴿فَالَّذِينَ تَكَفَّلُ أَرْضُ اللَّهِ وَأَسْعَهُ فَهَا حَرُوا فِيهَا فَأَوْلَئِكَ مَا وَنَهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (١).

وروى أبو داود ، عن سمرة بن جندب مرفوعاً : «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله».

وقال السدي : لما أسر العباس وعقيل ونوقل ، قال رسول الله ﷺ للعباس : «افد نفسك ، وابن أخيك» قال : يا رسول الله ، ألم تصل قبلتك ، ونشهد شهادتك !

قال: «يا عباس، إنكم خاصمتم فُحْصِمْتُم» ثم تلا عليه هذه الآية ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَلَا يَحْرُوْا فِيهَا﴾ الآية، رواه ابن أبي حاتم. انتهى .^(١)

ومقصود منه: بيان مسألة الاستضعفاف، وأن المستضعف هو: الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سللاً، وهو مع ذلك يقول: ﴿رَبَّنَا أَخْرَجَنَا مِنْ هَذِهِ الْقُرْيَةِ أَفَلَمْ يَرَوْا أَهْلَهَا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلَيْسَ اللَّهُ أَحَدًا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنَكَ نَصِيرًا﴾^(٢).

وبيان أن الذي يعتذر بوضعه أو عشيرته أو ماله، ويدعى الله يكون بذلك مستضعفًا - كاذب في دعواه، وعذرًا غير مقبول عند الله تعالى، ولا عند رسوله، ولا عند أهل العلم بشرعية الله.

(١) [تفسير ابن كثير] (٣٨٩/٤).

(٢) سورة النساء، الآية ٧٥.

فصل

أما المسألة السادسة: وهي وجوب الهجرة، وأنها باقية: فالدليل عليه: قول النبي ﷺ: «لا تقطع الهجرة حتى تقطع التوبة، ولا تقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها» رواه أحمد وأبو داود.

وروى أبو يعلى، عن أزهر بن راشد قال: حدث أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «لا تستضيئوا ب النار المشركين».

قال ابن كثير: معناه: لا تقاربهم في المنازل بحيث تكونوا معهم في بلادهم، بل تباعدوا منهم، وهاجروا من بلادهم؛ ولهذا روى أبو داود: «لا ترائي نارهما»، وفي الحديث الآخر: «من جامع المشرك أو سكن معه فهو مثله».

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تُوْفَنُهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِيَّ أَنفُسِهِمْ﴾

قَالُوا فِيمَا كُنْتُمْ قَالُوا كُلًا مُسْتَعْفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ
اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَاهِجُوهُ فِيهَا فَإِذَا لَتَّبَكَ مَا وَرَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ
مَصِيرًا (١)

وروى ابن أبي حاتم، عن ابن عباس قال: كان قوم من
أهل مكة أسلموا، وكانوا يتحفون بالإسلام، فآخر جهم
المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم بفعل بعض،
فقال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين،
وأكرهوا، فاستغفروا لهم، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تُوقِّنُهُمْ
الْعَلَيْكُمْ ظَالِمُونَ﴾ الآية.

وقال الضحاك: نزلت في أناس من المنافقين، تخلعوا
عن رسول الله ﷺ بمكة، وخرجوا مع المشركين يوم بدر،
فأصيبوا فيمن أصيب. ذكره ابن كثير.

ثم قال: بهذه الآية الكريمة عامة في كل من أيام بين
ظهرا نبي المشركين، وهو قادر على الهجرة، وليس متمنكاً

من إقامة الدين - فهو ظالم لنفسه من ترك حراماً بالإجماع وبنص هذه الآية^(١) إلى آخر كلامه الذي تقدم قريباً.

وفي أجوبة أكـ الشـيخ لـمـا سـئـلـوا : هل يجوز للمـسـلم أـن يـسـافـر إـلـى بـلـدـ الـكـفـار لأـجـلـ التـجـارـةـ أـمـ لـ؟

الـجـوابـ : الحـمـدـ لـلـهـ ، إـنـ كـانـ يـقـدـرـ عـلـىـ إـظـهـارـ دـيـنـهـ ، وـلـاـ يـوـالـيـ الـمـشـرـكـينـ - جـازـ لـهـ ذـلـكـ ، فـقـدـ سـافـرـ بـعـضـ الصـحـابـةـ - كـأـبـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـغـيـرـهـ مـنـ الصـحـابـةـ - إـلـىـ بـلـدـانـ الـمـشـرـكـينـ لـأـجـلـ التـجـارـةـ . وـلـمـ يـنـكـرـ ذـلـكـ النـبـيـ ﷺـ ، كـمـاـ رـوـاهـ أـحـمـدـ فـيـ [ـمـسـنـدـهـ]ـ وـغـيـرـهـ .

وـإـنـ كـانـ لـاـ يـقـدـرـ عـلـىـ إـظـهـارـ دـيـنـهـ ، وـلـاـ عـلـىـ عـدـمـ مـوـالـتـهـ - لـمـ يـجـزـ لـهـ السـفـرـ إـلـىـ دـيـارـهـ ، كـمـاـ نـصـ عـلـىـ ذـلـكـ الـعـلـمـاءـ ، وـعـلـيـهـ تـحـمـلـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ تـدـلـ عـلـىـ التـهـيـ عـنـ ذـلـكـ ، وـلـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ أـوـجـبـ عـلـىـ الـإـنـسـانـ الـعـمـلـ بـالـتـوـحـيدـ ، وـفـرـضـ عـلـيـهـ عـدـاـوـةـ الـمـشـرـكـينـ ، فـمـاـ كـانـ

(١) [ـتـفـسـيرـ اـبـنـ كـثـيرـ]ـ (ـ٣٨٩ـ/ـ٢ـ).

ذریعة وسبباً إلى إسقاط ذلك لم يعجز .

وأيضاً فقد يحرّه ذلك إلى موافقتهم وإرضائهم، كما هو الواقع كثيراً من يسافر إلى بلدان المشركين من فساق المسلمين^(١) ، نعوذ بالله من ذلك .

المسألة الثانية: هل يجوز للمسلم أن يسافر إلى بلد الكفار وشعائر المشركين ظاهرة لأجل التجارة أم لا؟
الجواب عن هذه المسألة: هو الجوابُ عن التي قبلها سواء، ولا فرق في ذلك بين دار الحرب ودار الصلح، فكلُّ بلدٍ لا يقدر المسلم على إظهار دينه فيها لا يجوز له السفر إليها .

المسألة الثالثة: هل يفرق بين المدة القريبة - مثل: شهر أو شهرين - وبين المدة البعيدة؟

الجواب: أنه لا فرق بين المدة القريبة ولا المدة البعيدة، فكلُّ بلدٍ لا يقدر المسلم على إظهار دينه فيها،

(١) المسألة الأولى .

ولَا على عدم موالاة المشركين - لا يجوز له المقام فيها
ولَا يوماً واحداً، إذا كان يقدر على الخروج منها. انتهى^(١).

وفي أجوبة أخرى: ما قولكم في رجل دخل هذا الدين
واحْبَّهُ، ويحبُّ من دخل فيه، ويبغضُ الشرك وأهله،
ولكنَّ أهلَّ بلده يصرّحون بعداؤه أهل الإسلام، ويقاتلون
أهله، ويعتذر بأن ترك الوطن يشق عليه، ولم يهاجر عنهم
بهذه الأعذار فهل يكون مسلماً هذا أم كافراً؟

الجواب: أما الرجل الذي عرف التوحيد وأمن به
واحْبَهُ وأحبَّ أهله، وعرف الشرك وأبغضه وأبغض
أهله، ولكنَّ أهلَّ بلده على الكفر والشرك ولم يهاجر عنه -
فهذا فيه تفصيل:

فإن كان يقدر على إظهار دينه عندهم، ويتبرأ منهم
وممَّا هم عليه من الدين، ويظهر لهم كفرهم وعداؤته

(١) [فتيا في حكم السفر إلى بلاد الشرك] نشرت في (مجلة البحوث
الإسلامية) ع ٢٥ ص (٢١٠ - ٢١٣).

لهم، ولا يفتونه عن دينه لأجل عشيرته أو ماله أو غير ذلك - فهذا لا يحکم بکفره، ولكنه إذا قدر على الهجرة ولم يهاجر ومات بين أظهر المشركين - فنخاف أن يكون قد دخل في أهل هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تُوَفَّنُهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنفُسَهُم﴾ الآيتين، فلم يعذر الله إلا من لم يستطع حيلة ولا يهتدي سبيلاً.

ولكن قل أن يوجد اليوم من هو كذلك، بل الغالب أن المشركين لا يدعونه بين أظهرهم، بل إنما قتلوا وإنما أخرجوه. وأما من ليس له عذر في ترك الهجرة، وجلس بين أظهرهم، وأظهر لهم أنه منهم، وأن دينهم حق ودين الإسلام باطل - فهذا كافر مرتد، ولو عرف الدين بقلبه؛ لأنَّه بمنعه عن الهجرة مجْبَة الدنيا عن الآخرة، وتكلم بكلام الكفر من غير إكراه، فدخل في قوله: ﴿وَلَكِنْ فَنَ شَرَحَ بِالْكُفَّارِ صَدَرًا﴾ الآيات^(١).

هذا من جواب الشيخ حسين والشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى وعفا عنهم.

ولما سُئلوا عن أهل بلد بلغتهم هذه الدعوة، وبعضهم يقول: هذا الأمر حق، ولا غير منكرة، ولا أمر بمعروف، وينكر على الموحدين إذا قالوا: تبرأنا من دين الآباء والأجداد، والذي يقول: هذا الأمر زين، لا يمكنه قوله جهاراً.

أجابوا: بأن أهل هذه القرية المذكورة إذا كانوا قد قامت عليهم الحجّة التي يكفر من خالفها حكمهم حكم الكفار، والمسلم الذي بين أظهرهم، ولا يمكنه إظهار دينه - تجب عليه الهجرة، إذا لم يكن معن عذر الله، فإن لم يهاجر فحكمهم في القتل وأخذ المال. انتهى.

وفي هذه الأجوبة مسائل:

منها: بيان المستضعف، وأنه: الذي لا يستطيع حيلة، ولا يهتدي سبيلاً، وقد تقدم ذلك.

ومنها: أن المسلم إذا لم يقدر على إظهار دينه وجبت عليه الهجرة، وقد تقدم أيضاً.

ومنها: صفة إظهار الدين، وهو أن يُصرخ للكفار بکفرهم، وعداوتهم لهم، ولما هم عليه من الدين، وقد تقدم أيضاً.

ومنها: بيان أنه إذا فعل ذلك - أعني: صرخ لهم بکفرهم وعداوتهم لهم - فإنهم لا يتركونه بين أظهرهم، بل إما قتلواه أو أخرجوه.

قلت: وقد أخبر الله بذلك عن جميع الكفار، فقال تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ أَرْضِنَا أَفَلَا يَتَعَوَّذُونَ فِي مَلَائِكَةٍ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنَهْلِكُنَّ أَلْظَالِمُونَ ۝ وَلَنَسْكُنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِعْنَ حَافَ مَقَامِي وَحَافَ وَعِيدِي ۝ ۱۱﴾ .

وقال تعالى إخباراً عن قوم شعيب: ﴿ قَالَ الْمَلَائِكَةُ أَتَتْكُمْ مِنْ قَوْمِكُمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ يَشْعِيبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكُمْ مِنْ قَرِبَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَائِكَةٍ قَالَ أَوْلَوْ كُلُّ أَكْرَهِينَ ﴾^(١)

وقال تعالى إخباراً عن أصحاب الكهف: ﴿ إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهِرُونَ عَلَيْكُمْ بِرَجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُونَكُمْ فِي مِلَائِكَةٍ وَلَكُمْ نَفْلِحُوا إِذَا أَبَدَأْنَا ﴾^(٢)، قوله: ﴿ بِرَجُمُوكُمْ ﴾ أي: يقتلوكم بالرجم. وهذا الذي أخبر الله به، وأشار إليه أئمة الإسلام، هو الواقع في هذه الأزمان.

فإذن المرتدون بسبب موالة المشركين والدخول في طاعتهم، لا يرضون إلا بمن وافقهم على ذلك، وإذا أنكره عليهم مُشكِّر^{*} آذوه أشد الآذى، وأخرجوه من بين أظهرهم، بل سعوا في قتلهم إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً، والله المستعان.

(١) سورة الأعراف، الآية ٨٨

(٢) سورة الكهف، الآية ٢٠

الفهرس

الصفحة

الموضوع

٥	ترجمة المؤلف
١٣	مقدمة
١٧	فصل: اعلم أن الله سبحانه وتعالى بعث محمداً <small>صلوات الله عليه وسلم</small> بالهدي ودين الحق
٢٦	فصل: وهذا أوان الشروع في المقصود: معاداة الكفار والمشركين
	فصل: ومنها أمور يحب التنبه عليها وينبعن الاعتناء بها ليمتفاعلها
٣٠	محاباة دين المشركين
٣٠	الأمر الأول: ترك اتباع لهوائهم
٣٤	الأمر الثاني: معصيتهم فيما أمروا به
٣٦	الأمر الثالث: ترك الركون إلى الكفرة والظالمين
٣٧	الأمر الرابع: ترك موادة أعداء الله
٣٨	الأمر الخامس: ترك التنبه بالكفار في الأفعال الظاهرة
٤٠	ذكر بعض الدليل على النهي عن مشابهة الكفار والمشركين
	فصل: في ذكر جوابات على إبرادات أوردها بعض المسلمين على
٤٦	أولاد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب
	المسألة الأولى: بعض الأدلة الدالة على وجوب مقاطعة الكفار
٤٦	والمشركين
٩٠	المسألة الثانية: الأشياء التي يضرر بها المسلم مرتدًا
٩٠	الأمر الأول: الشرك بالله تعالى

- الأمر الثاني: إظهار الطاعة والموافقة للبشر كين على دينهم ٩١
- الأمر الثالث: موالة البشر كين ٩٤
- الأمر الرابع: الجلوس عند البشر كين في مجال شركهم من غير إنكار ٩٦
- الأمر الخامس: الاستهزاء بالله أو بكتابه أو برسوله ٩٨
- الأمر السادس: ظهور الكراهة والغصب عند الدعوة إلى الله وتلاوة كتابه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٠٠
- الأمر السابع: كراهة ما أنزل الله على رسوله من الكتاب والحكمة ١٠١
- الأمر الثامن: عدم الإقرار بما دلت عليه آيات القرآن والأحاديث والمجادلة في ذلك ١٠١
- الأمر التاسع: حجد الناس شيئاً من كتاب الله ولو آية أو بعضها أو شيئاً مما جاء عن النبي ١٠١
- الأمر العاشر: الإعراض عن تعلم دين الله والغفلة عن ذلك ١٠٢
- الأمر الحادي عشر: كراهة إقامة الدين والاجتماع عليه ١٠٢
- الأمر الثاني عشر: السحر: تعلمه وتعليمه والعمل به عوجه ١٠٢
- الأمر الثالث عشر: إنكار العث ١٠٣
- الأمر الرابع عشر: التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسول الله ١٠٣
- فصل: المسألة الثالثة: ما يعلمه الرجل به على موافقة البشر كين وإظهار الطاعة لهم ١١١
- فصل: المسألة الرابعة: مسألة إظهار الدين ١١٦
- فصل: المسألة الخامسة: مسألة الاستضاعف ١٢١
- فصل: المسألة السادسة: وجوب الهجرة وأنها ناقبة ١٢٦
- الفهرس ١٣٥

هو انتف أصحاب الفضيلة أعضاء الفتوس (الخارجية والداخلية)

جامعة اطلاعات البحث العلمية والافتاء

الستقبال ٥٥٨٩٨٤٤ - ٥٥٨٩٨٢٥ ملكة المكرمة

الإذاعة العامة - الهيئة زيارة العلماء - مملكة المكرمة

Digitized by srujanika@gmail.com

الستاد : ٦٠٠، ٢٣٧ الطائف

الإرشادات

أ - الوياص

السترال: ٤٠٩٠٥٥٥٥ - الرمز البريدي: ١١١٣١

فاكسملி: ٤٠٩٦٢٩٢ - تلکس: ٤٠٣٩٩٠

السترال: ٤٠٩٦٩٤٣ - إفتاء ابن جبي

ب - مكة المكرمة

السترال: ٥٥٨٩٨٢٥

فاكس: ٥٥٨٨٧٨٧ فاكسملி: ٥٥٨٩٨٢٤

الآهانة العامة لهيئة كبار العلماء

السترال: ٥٥٨٨٠٠٧

ج - الطائف

السترال: ٧٣٢٣٣٨٠ فاكسمليء: ٧٣٢٠٩٠٠

٧٣٦٩٤١٦

تلکس: ٧٥٠٣٦٧